



الدورة العاشرة

نيويورك، ١٢ - ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

تقرير عن أنشطة لجنة الرقابة

ملخص تنفيذي

يقدم هذا التقرير ملخصاً لأنشطة لجنة الرقابة ("اللجنة") أثناء عام ٢٠١١ وجميع التطورات المتصلة بمشروع المباني الدائمة أثناء هذه السنة.

تم الانتهاء من التصميم النهائي في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ ويدخل المشروع في مرحلة المناقصة واختيار المقاول العام، التي ينبغي أن تنتهي في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بتوقيع عقد البناء. ويعد التاريخ التقديري لإنجاز هذا المشروع أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، مع استعداد المحكمة للانتقال إلى المباني الجديدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

بعد الانتهاء من مرحلة التصميم النهائي، تبقى ميزانية البناء في حدود الميزانية المعتمدة البالغة ١٩٠ مليون يورو.

قدمت إلى اللجنة في ٢٤ شباط/فبراير التكاليف الأخرى المتصلة بالمشروع غير المتعلقة مباشرة بالبناء (المعروفة باسم تكاليف "الإطار ٤")، وتقدر بمبلغ ٤٢,٢ مليون يورو، بالإضافة إلى ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو، تعود ٢٢,١ مليون يورو منها لمعدات وأجهزة الاستعمال المتكامل (المجموعة ٣)، و٢٠,١ مليون لمعدات الاستعمال غير المتكامل وغيرها من التكاليف (المجموعة ٢ وغيرها من التكاليف ذات الصلة).

قررت اللجنة، بعد دراسة متأنية، وبمراعاة توصيات لجنة الميزانية والمالية، عرض تكاليف المجموعة ٢ سنوياً إلى جمعية الدول الأطراف للموافقة عليها من خلال ميزانية المحكمة.

وقررت اللجنة أيضاً أن تعتبر تكاليف المجموعة ٣ على أنها تكاليف البناء، وبالتالي يجب أن تكون جزءاً من ميزانية البناء. وطلبت اللجنة من مدير المشروع إيجاد وفورات في جميع مراحل المشروع من أجل استيعاب المجموعة ٣ في ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو. وتجري عملية استعراض للجوانب المالية للمشروع وللمتطلبات، وفقاً للخطة التي قدمها مدير المشروع، من أجل تحقيق هذا الهدف.

تقدر التكلفة الإجمالية المقدرة بمبلغ ٢١٦,٨ مليون يورو، وتتألف من ميزانية البناء البالغة ١٩٠

مليون يورو (بما في ذلك المجموعة ٣)، ونفقات ميزانية المحكمة المتعلقة بالمباني الدائمة (بما في ذلك تكاليف المجموعة ٢ وغيرها) وتبلغ ٢٦,٨ مليون يورو ضمن سياق المشروع.

وافقت اللجنة على الهيكل الجديد للمشروع (المرفق الثامن)، الذي يحدد ويمكّن مدير واحد للمشروع بمنحه القيادة الاستراتيجية وصنع القرار والإدارة الشاملة للمشروع. وقد تولى مدير المشروع الجديد مسؤولياته في ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠١١.

ويرد مشروع قرار بشأن المباني الدائمة للنظر فيه من قبل الجمعية، ويتضمن تشكيل اللجنة الجديد، في المرفق التاسع لهذا التقرير.

المحتويات

١ الصفحة

أولاً- مقدمة	٦
ثانياً- حالة المشروع	٦
ألف- مراحل المشروع وتوقيتها	٦
١- اعتماد التصميم الأولي	٦
٢- التصميم النهائي السليبي	٦
٣- هندسة القيمة	٧
٤- التصميم النهائي	٧
٥- التصميم النهائي الإيجابي وعملية المناقصة لاختيار المقاول العام	٨
٦- البناء - عقد المقاول العام	٩
باء- تكاليف الإطار ٤	٩
١- مقدمة	٩
٢- تمويل تكاليف الإطار ٤	١١
(أ) عناصر المجموعة ٣ - ميزانية البناء	١٢
(ب) عناصر المجموعة ٣ وتكاليف أخرى- ميزانية المحكمة	١٤
جيم- تكلفة المشروع	١٦
١- ميزانية البناء	١٦
٢- عملية تخفيض التكاليف من أجل استيعاب المجموعة ٣ في ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو	١٦
٣- استعراض المتطلبات	١٧
٤- إطار مالي جديد لميزانية البناء	١٨
٥- النفقات والميزانية المتوقعة في ميزانية المحكمة	١٨
٦- مجموع تكاليف المشروع: ميزانية البناء+ميزانية المحكمة (المباني الدائمة)	١٩
ثالثاً- تقديم التقارير المالية	١٩
ألف- نفقات المشروع	١٩
باء- النفقات التي تُدفع مرة واحدة	١٩
جيم- الصندوق الاستئماني	٢٠
رابعاً- المسائل الأخرى المتعلقة بالمشروع	٢٠
ألف- التكلفة الإجمالية للملكية والمساحة الأرضية	٢٠
باء- بروز العضوية في مقر المحكمة	٢٢
جيم- شبكات التدفئة المركزية	٢٢
دال- آلية تصريف الأعمال المتبقية	٢٣
خامساً- هيكل الحوكمة	٢٤
ألف- سير عمل هيكل الحوكمة	٢٤
باء- مدير جديد للمشروع	٢٥

٢٥.....	جيم- وضع استراتيجية شاملة للشراء والتمويل في أثناء مرحلة البناء
٢٥.....	سادساً- وضع استراتيجية لمراجعة الحسابات
٢٦	سابعاً- التبرعات
٢٧.....	ثامناً- مشروع قرار بشأن المباني الجديدة
٢٧	تاسعاً- عضوية اللجنة
٢٨.....	المرفق الأول: لمحة عامة عن الجدول الزمني
٢٩.....	المرفق الثاني: معدات الاستعمال المتكامل (باليورو)
	المرفق الثالث: النفقات والميزانيات المتوقعة للبرنامج الرئيسي السابع-١ والبرنامج الفرعي
٣٠.....	٣١٦٠ (بآلاف اليوروهات)
٣٢.....	المرفق الرابع: إجمالي تكلفة مشروع المباني الدائمة
	المرفق الخامس: نفقات المباني الدائمة للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حتى ١٨ تشرين
٣٣.....	الثاني/نوفمبر ٢٠١١
٣٤.....	المرفق السادس: حالة التسديد دفعة واحدة، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (باليورو)
٣٦.....	المرفق السابع: التدفق النقدي والتسديد دفعة واحدة حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١
٣٨.....	المرفق الثامن: هيكل الحوكمة الجديد
٣٩.....	المرفق التاسع: قرار بشأن المباني الدائمة

أولاً- مقدمة

١- أنشأت جمعية الدول الأطراف، في دورتها السادسة المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لجنة رقابة تابعة للدول الأطراف (يشار إليها فيما بعد بـ "اللجنة") باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية لتوفير الرقابة الإستراتيجية بشأن مشروع المباني الدائمة وفقاً للمرفق الثاني بالقرار ICC-ASP/6/Res.1^(١).

٢- ويقدم هذا التقرير وفقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1، المرفق الثاني، الفقرة ١٥، التي تنص على أن تقدم لجنة الرقابة تقارير منتظمة عن الحالة إلى المكتب وأن تحيل مشاريع القرارات أو المعلومات إلى الجمعية عن طريق المكتب.

٣- وعقدت اللجنة منذ الدورة التاسعة للجمعية، سبعة اجتماعات برئاسة السيد مارتن ستراب (سويسرا)، في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و١٢ و٢٦ كانون الثاني/يناير، و٢٤ شباط/فبراير، و٣٠ آذار/مارس، و٧ نيسان/أبريل و١٨ أيار/مايو ٢٠١١. وبعد رحيل السيد ستراب، منذ شهر حزيران/يونيو ٢٠١١، انتخبت اللجنة السيد روبرتو بيليلي ليكون رئيساً. وعقدت اللجنة ١١

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠

تشرين الثاني/نوفمبر - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/6/Res.1، الفقرة ٥ والمرفق الثاني.

اجتماعاً إضافياً في ٨ حزيران/يونيو، وفي ٦ و٢٧ تموز/يوليو، و١٦ آب/أغسطس، و٧ و٢٢ أيلول/سبتمبر، و١٣ تشرين/أكتوبر، و٢ و٩ و٢١ و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر.

٤- وأطلع السيد مارتن ستراب الفريق العامل في لاهاي، في اجتماعه الثالث الذي عقد في ١١ أيار/مايو ٢٠١١، على التطورات الجديدة المتعلقة بالمشروع. وأطلع السيد روبرتو بيليلي الفريق العامل في لاهاي، في اجتماعه الرابع والخامس، في ٧ تموز/يوليو و٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، على التوالي، وخلال اجتماع غير رسمي في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وقد أُرسِلت تقارير مرحلية عن أعمال اللجنة إلى اجتماعات المكتب، التي عقدت في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ و ١٢ تموز/يوليو.

ثانياً- حالة المشروع

ألف- مراحل المشروع وتوقيتها^(٢)

١- اعتماد التصميم الأولي

٥- وافقت لجنة الرقابة على التصميم الأولي للمشروع، ويعد هذا نقطة انطلاق للتصميم النهائي، في اجتماعها الرابع عشر في عام ٢٠١٠، الذي عقد في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، رهنا بعدد من الشروط لخفض تكلفة المشروع إلى المبلغ الوارد في الميزانية لهذه المرحلة من المشروع.^(٣)

٢- التصميم النهائي السلبي

٦- في الاجتماع الخامس عشر لعام ٢٠١٠، الذي عقد يوم ١٥ كانون الأول/ديسمبر، اقترح مدير المشروع الجديد المرحلة الفرعية من "التصميم النهائي الناقص" التي كانت ضرورية لتنفيذ الشروط التي وضعتها اللجنة في اجتماعها السابق. وأبلغ مدير المشروع لجنة الرقابة أن هذه المرحلة الفرعية، المنتهية في ١ شباط/فبراير ٢٠١١، سوف تتسبب في تأخير المشروع لمدة شهرين. لذا، سيقرر تسليم المبنى في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بدلا من ١ تموز/يوليو ٢٠١٥.

٣- هندسة القيمة

٧- في اجتماعها الأول المعقود في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، نظرت اللجنة في التغييرات التي يتعين اعتمادها قبل بدء مرحلة التصميم النهائي من أجل الحفاظ على المشروع في حدود الميزانية. وأبلغ مدير المشروع اللجنة، في اجتماعها الثاني في عام ٢٠١١، الذي عقد يوم ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أنه ينبغي تأجيل مرحلة التصميم النهائي إلى موعد لاحق، ويرجع ذلك إلى كون التخفيضات في التكلفة المحددة لم تصل بعد إلى المستوى المستهدف. ووافقت اللجنة على توصية مدير المشروع للدخول في نهج من أعلى إلى أسفل فيما يخص "هندسة القيمة"، أي في سلسلة من التغييرات في التصميم، تتصل جميعها ببعضها البعض، من أجل تغيير وتحسين المفهوم مع جودة وظيفية أفضل، وتحقيق وفورات كبيرة في التكلفة (تصل إلى ٧ ملايين يورو).

(٢) أنظر المرفق الأول

(٣) الفقرات ٢٠-٢٤ من الوثيقة ICC-ASP/9/28

- ٨- في اجتماعها الثالث، الذي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، وافقت اللجنة على هندسة القيمة التي اقترحها مدير المشروع وقررت مواصلة المناقشات حول الخصوصيات التقنية لمفهوم الأمن (المناقشات لا تزال مفتوحة بشأن هذا البند مما يشكل مخاطر مالية تصل إلى ١,٥ مليون يورو)، وغيرها من البنود لمدة شهر إضافي. وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة أيضاً على سلسلة من التغييرات في المشروع تتعلق بالبنود الاستثنائية، التي حققت وفورات أخرى أو أكثر صلاحية في التصميم.
- ٩- كانت التغييرات التي أُدخِلت بمهندسة القيمة تتعلق ببناء موقف للسيارات على قطعة الأرض، ورفع المبنى، ونقل مأرب الدراجات أمام المبنى، ووضع هبوط آمن في نفق الخروج مع مدخل من شارع آلكمادلان أقرب إلى برج المحكمة، ونقل مسافات التزول في البناية إلى الطابق السفلي والطابق الأرضي، والاستعاضة عن كتلة المؤتمر بمركز للاجتماعات، وتغيير مفهوم الأمن.
- ١٠- إضافة إلى ذلك، فقد أدخلت هندسة القيمة تغييرات تتعلق ببعض البنود الخاصة، مثل تقليص مساحة برج المحكمة، وتجميع المكاتب في الطابق الأول، وتفسير متطلبات تكنولوجيا الاتصالات/السمعي البصري، مع اتباع نهج عملي ومستدام في توفير الطاقة، والحد من الأثاث الخارجي، وإزالة اللوحات، واعتماد سيناريو جديد للتمديد.
- ١١- تعني عملية هندسة القيمة التمديد بشهرين إضافيين، مما كان مخططاً أصلاً. ومع ذلك، لا يزال من المقرر تسليم المبنى من قبل المقاول العام في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، بما أن التأجيل لمدة شهرين إضافيين (شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١١) سوف يمثل مرحلة التنفيذ نظراً لبساطة التصميم.

٤- التصميم النهائي

- ١٢- في اجتماعها الثاني عشر الذي عقد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قررت اللجنة اعتماد الجدول الزمني الجديد الذي اقترحه مدير المشروع، بما في ذلك فترة المفاوضات الجديدة بعد عملية المناقصة بغية الاستمرار في إيجاد وفورات. وسيضمن الجدول الجديد أيضاً تخصيص المزيد من الوقت لإنهاء التصميم النهائي.
- ١٣- تم الانتهاء من مرحلة التصميم النهائي التي بدأت في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وتم عرض التصميم النهائي على اللجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، في اجتماعها الخامس عشر.

٥- التصميم النهائي الإيجابي وعملية المناقصة لاختيار المقاول العام

- ١٤- بدأت مرحلة التصميم النهائي الإيجابي، مع بدء التحضير لعملية المناقصة، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. خلال هذه المرحلة، يستمر تطوير التصميم النهائي لإعداد وثائق المناقصة. وستنتهي هذه المرحلة في شهر آذار/مارس ٢٠١٢، وسوف تتداخل قليلاً مع مرحلة المناقصة.
- ١٥- قدّم مسير المشروع عرضاً في الاجتماع الرابع عشر للجنة، التي عقدت في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بناء على طلب التعبير عن الاهتمام وإجراء عملية مناقصة بشأن المقاول العام. وعرضت المراحل الثلاث لإجراء المناقصة والأهداف والجدول الزمني الخاصة بكل منها؛ (أ) المرحلة ما قبل الاختيار، (ب) مرحلة رسو المناقصة، (ج) مرحلة التفاوض. وتهدف مرحلة ما قبل الاختيار إلى اختيار

مقدمي العروض الخمسة الأكثر مناسبة لتحقيق أهداف المشروع. ويكون فريق التقييم ويتألف من أصحاب المصلحة الرئيسيين في هذا المشروع، مسؤولاً عن الاختيار الأولي، مع مراعاة عدد من أسباب الاستبعاد، وبعض المتطلبات الدنيا، فضلاً عن مجموعة من معايير الاختيار، التقنية والنوعية.

١٦- وأشار مدير المشروع أن الخطر الرئيسي في تأجيل عملية المناقصة والجدول الزمني سيظهر في مرحلة رسو المناقصة، نظراً للوقت الضيق للغاية المتوقع بين تقديم المقترحات (أيار/مايو ٢٠١٢)، واختيار المقاول الذي تفضله لجنة الرقابة (في حزيران/يونيو ٢٠١٢).

١٧- في الاجتماع السادس عشر للجنة، المعقود في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أوضح مدير المشروع بعض الأسئلة التي أثيرت في الجلسة السابقة. وقررت اللجنة دعوة المستشار القانوني للمشروع إلى اجتماعها التالي، وذلك قبل الإعلان عن طلب التعبير عن الاهتمام.

١٨- بعد أن تلقت تأكيدات بشأن العملية من مستشار المشروع القانوني، ومدير المشروع والمحكمة، قررت اللجنة، في جلستها السابعة عشرة التي عقدت يوم ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أن يأذن لمدير المشروع الإعلان عن طلب التعبير عن الاهتمام.

١٩- نظراً لفترة الشهرين الإضافيين المتخذة خلال مرحلة التصميم النهائي، من المتوقع أن تنتهي عملية المناقصة بشأن المقاول العام في ١ أيلول/سبتمبر بدلا من ١ تموز/يوليو ٢٠١٢. وهي الفترة التي سيتم فيها توقيع العقد مع المقاول العام والشروع في البناء.

إعداد الموقع من قبل الدولة المضيفة والإذن بالإجراءات من البلدية

٢٠- كما ذكر مدير المشروع، قبل إبرام العقد، يجب أن تستوفي بعض الشروط مثل حيازة الموقع ومنح ترخيص البناء.

٢١- في هذا الصدد، في الاجتماع العاشر للجنة، في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١١، أبلغ ممثل الدولة المضيفة اللجنة بأن الحكومة الهولندية قررت عدم بدء مشروع الهدم في موقع المباني الدائمة استجابة لقرار المكتب المؤرخ ٢٦ تموز/يوليو للنظر في خيار شراء المباني المؤقتة. وأشارت أيضا الدولة المضيفة أنها ستستأنف المشروع بمجرد ما يُلغى خيار شراء المباني المؤقتة، وأكدت أن مشروع المباني الدائمة سيستمر.

٢٢- بعد قرار المكتب بعدم اتباع خيار شراء المباني المؤقتة، ذكرت الدولة المضيفة، في اجتماع اللجنة المعقود في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أنها ملتزمة تماماً التزاماً كاملاً، مع بلدية مدينة لاهاي، باحترام الموعد النهائي المحدد في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وأنها سوف تبذل كل ما في وسعها لكي تكون عملية الهدم عملية سلسلة. وقد بدأت عملية الهدم في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

٢٣- ووافقت الدولة المضيفة أيضاً على المساعدة في تعجيل إجراءات التصاريح للمشروع من أجل تقليص فترة السبعة أشهر المتوقعة لهذه المرحلة.

٦- البناء - عقد المقاول العام

٢٤- من المقرر الشروع في مرحلة البناء في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ بتوقيع العقد مع المقاول المختار.

٢٥- أخبر مدير المشروع اللجنة في اجتماعها الثالث عشر، المعقود في ١٣ تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠١١، أن المشروع ينحو إلى عقد من نوع ن أي سي-٣ وهو نوع من العقود نشأ في المملكة المتحدة لبريطانيا ويستعمل على الصعيد الدولي، لكنه لا يستعمل على نطاق واسع في الممارسات التجارية الهولندية (أي الشراء على أساس القيمة بدل الشراء بأرخص ثمن). وبعد عملية المناقصة، سوف يصبح فريق التصميم، وفق نموذج التصميم والبناء الذي اعتمد العام الماضي للمشروع، طرفاً في الجهة المتعاقدة، التي ستتحمل جميع المسؤوليات والمخاطر المتعلقة بذلك.^(٤)

٢٦- أشار مدير المشروع أيضاً إلى أنه بعد توقيع العقد، سيكون المقاول قد اتفق على ضمان السعر الأقصى لكن سيظل يعزز حوافزه لإيجاد وفورات إضافية. وخلال هذه المرحلة، سيكون من المهم أن تنضبط كل من اللجنة والحكمة بوصفهما عميلاً وأن تمتنع عن إجراء تغييرات إذ سيكون لذلك تأثير مالي وسيؤدي إلى تغيير السعر الأقصى المضمون.

باء- تكاليف الإطار ٤

١- مقدمة

٢٧- في القرار ICC-ASP/9/Res.1 طلبت الجمعية إلى الحكمة أن تحدد وتقدر كمياً، بالتشاور مع مدير المشروع، التكاليف الأخرى المتصلة بالمشروع لكن غير المتصلة مباشرة بالبناء (المعروفة بتكاليف الإطار ٤)، قبل ١ آذار/مارس ٢٠١١.^(٥)

٢٨- في الاجتماع الثالث للجنة الرقابة، الذي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت الحكمة عرضاً عن تكاليف الإطار ٤ التي كانت تستند إلى فهم واضح بين مختلف الجهات المشاركة في المشروع بشأن الخط الفاصل بين، من جهة، عناصر البناء العادي، وهي جزء من البناء (المعروفة باسم تكاليف الإطار ١)، ومن جهة أخرى، العناصر الخاصة بالمستخدم، والمعروفة باسم تكاليف الإطار ٤. وقد عرفت هذه العناصر في قائمة، مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.^(٦) وفي الجلسة التالية للجنة، أكدت الحكمة لعلّي أنه لا يعدّ أي بند من البنود المدرجة في صندوق استبدال التجهيزات جزء من عناصر الإطار ٤ التي تمّ عرضها.

٢٩- قُدّرت تكاليف الإطار ٤ بمبلغ ٤٢,٢ مليون يورو^(٧) على نطاق المشروع، وهو يتألف من عنصريين هما:

(أ) أجهزة الاستعمال المتكامل (عناصر المجموعة ٣) التي قُدّرت بمبلغ ٢٢,١ مليون يورو (أنظر المرفق)، المكوّنة من الأثاث الثابت للمكتبة، والمستودع، ومعدات المطبخ الثابتة، وما إلى ذلك، أو العناصر من قبيل العناصر المكتملة (أي، الستائر)، والأمنية (أي الكاميرات، وأقفال الأبواب، والأسلاك، إلخ)؛

(٤) أنظر الفقرة ٧٠.

(٥) الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20) المجلد الأول، الجزء الثاني ICC-ASP/9/Res.1، الفقرة ١٦.

(٦) ICC-ASP/9/20، الفقرتان ٣١-٣٢.

(٧) بعد العرض الذي قدمته في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت الحكمة تقريراً إلى اللجنة، بتاريخ ١ آذار/مارس ٢٠١١، ومراجعة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ بشأن تكاليف الإطار ٤ المقدّرة.

(ب) أجهزة الاستعمال المتكامل (عناصر المجموعة ٢) التي قُدرت بمبلغ ٢٠,١ مليون يورو،^(٨) من قبيل تكنولوجيا الاتصالات/السمعي البصري (أي، معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتيليكوم، وغرفة المعدات الرئيسية/غرفة المعدات الثانوية، إلخ.)، أو الأثاث الداخلي غير الثابت (أي، أثاث المكاتب، ومعدات الإصحاح، وما إلى ذلك). وتتضمن ميزانية (المجموعة ٢) أيضا التكاليف الأخرى ذات الصلة مثل أتعاب الاستشارات، وتكاليف الانتقال ونفقات البدء (مثل عمليات التنظيف والأمن الإضافية)، فضلا عن الموظفين المؤقتين الإضافيين للمساعدة في دعم المشروع بصفة عامة.

٣٠- تُضاف تكاليف الإطار ٤ إلى ميزانية البناء المعتمد البالغ قدرها ١٩٠ مليون يورو. وتشمل تكاليف كلا المجموعتين ٣ و٢، واحتياطي ارتفاع الأسعار واحتياطيات الطوارئ. على الرغم من أنه أُشير إليها في القرارات السابقة للجمعية،^(٩) لم يكن من الممكن تقدير تكاليف الإطار ٤ حتى أُكمل التصميم الأولي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٢- تمويل تكاليف الإطار ٤

٣١- في الاجتماع الرابع للجنة، الذي عقد في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، رأت اللجنة أنه رغم كونها مكلفة بمعالجة القضايا المتصلة بتكاليف الإطار ٤، وفقا للقرار ICC-ASP/6/Res.1، الفقرة ٦ (ج)، فإن مسألة كيفية تمويل تكاليف الإطار ٤ لا تدخل في اختصاص اللجنة، وينبغي أن تُقدّم إلى لجنة الميزانية والمالية. وسوف تقدم اللجنة إلى لجنة الميزانية والمالية خيارات التمويل المختلفة.

٣٢- في الاجتماع التالي، الذي عقد في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم النظر في خيارات التمويل المختلفة:

(أ) استخدام الآليات الموجودة لمشروع البناء، أي قرض الدولة المضيفة والمدفوعات التي تُدفع مرة واحدة؛

(ب) الدفع المباشر من قبل الدول من خلال ميزانية المحكمة أو ميزانية خاصة؛

(ج) أخذ قرض تجاري.

٣٣- كان هناك توافق في الآراء بين أعضاء اللجنة على أنه ينبغي التمييز بوضوح من حيث تمويل عناصر كل من المجموعة ٣ والمجموعة ٢،^(١٠) في حين يمكن اعتبار عناصر المجموعة ٣ تكاليف استثمارية وتمويلها، من حيث المبدأ، من خلال القروض الموجودة، أو زيادة القرض أو من مدفوعات تُدفع مرة واحدة واردة، ينبغي أن تمول عناصر المجموعة ٢ من ميزانية المحكمة، أو من قرض تجاري، وقد تم تجاهل هذا الخيار الأخير في الاجتماع السادس للجنة، المعقود في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١.

٣٤

(٩) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20) المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/6/Res.1،

الدياجة، الفقرة ١٢؛ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة... ٢٠٠٨ (ICC-ASP/7/20) المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/7/Res.1، الدياجة، الفقرة ٤؛ الوثائق الرسمية ... الدورة الثامنة... ٢٠٠٩ (ICC-ASP/8/20) المجلد الأول، الجزء الثاني، ICC-ASP/8/Res.1، الفقرة الموضوعية ١٠.

(١٠) أكدت لجنة الميزانية والمالية هذا النهج، أنظر تقرير لجنة الميزانية والمالية بشأن أعمالها في دورتها السادسة عشرة (ICC-ASP/10/5)، الفقرة ٨٩.

تنظر في هذه التكاليف وفي خيارات التمويل الموجودة. ولدى القيام بذلك، ينبغي أيضا النظر في شروط قرض الدولة المضيفة والمدفوعات التي تُدفع مرة واحدة لحدود تحديد جدوى استخدام هذه الخيارات. وأوصت لجنة الميزانية والمالية بوضع استراتيجية تمويل لمعالجة الإطار ٤ (المجموعتين ٣ و ٢) وأي تجاوز آخر للتكاليف التي من المحتمل أن يواجهها المشروع في المستقبل.^(١١)

(أ) عناصر المجموعة ٣ - ميزانية البناء

٣٥- في يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، في الاجتماع الثالث للجنة، أوضح مدير المشروع أن إدماج جميع عناصر المجموعة ٣ في مرحلة البناء، بدلا من تلقي المحكمة مبنى فارغ والاضطرار إلى اقتناء جميع المعدات الثابتة في مرحلة لاحقة، سيكون أمراً أقل كلفة وأفضل حل من وجهة نظر التزامات المقاول ومسؤولياته.

٣٦- بناء على توصية مكتب مسير المشروع، وبدعم من مدير المشروع والخبراء المستقلين، قررت اللجنة أن تدرج عناصر المجموعة ٣ في التصميم من أجل تحقيق التصميم المتكامل الذي يمكن تقديمه للمناقصة مع البناء، وإن كانت مسألة تمويل تكاليف المجموعة ٣ ما تزال معلقة.

٣٧- في اجتماعه السابع الذي عقد يوم ٨ حزيران/يونيو ٢٠١١، نظرت اللجنة، بناء على توصية لجنة الميزانية والمالية، في الخيارات المطروحة لتمويل تكاليف المجموعة ٣. وذكر الرئيس بأن اللجنة، في اجتماعها السابق، قررت الإبقاء على اثنين من خيارات التمويل المقترحة لمواصلة النظر فيها: (أ) استخدام آليات التمويل القائمة (قرض الدولة المضيفة و/أو دفعات مرة واحدة)، أو (ب) الدفع المباشر من قبل الدول من خلال ميزانية المحكمة أو ميزانية خاصة بالمشروع.

٣٨- في ذلك الاجتماع، أشير إلى أنه ينبغي للجنة التغلب على تحفظها وتقبل أنه، بما أن عناصر المجموعة ٣ تعد جزء من البناء، ينبغي أن تضاف ميزانيتها إلى ميزانية البناء. ووفقا لرأي مختلف، فإن إدماج تكاليف المجموعة ٣ في مشروع البناء ينطوي على جوانب سلبية مثل أن ينظر إليها، وإن كان ذلك خطأ، على أنها زيادة قدرها ١٠ في المائة في الميزانية، مما يخفف الدعم بشأن قرض الدولة المضيفة، وربما يثير بعض المشاكل القانونية.

٣٩- ورأت المحكمة أنه ينبغي إنشاء ميزانية مخصصة للمشروع بأكمله (بما في ذلك تكاليف الإطار ٤) ومنفصلة تماما عن ميزانية المحكمة.

٤٠- واستعرضت اللجنة كذلك تكاليف المجموعة ٣ في جلسيتها الثامنة والتاسعة، اللتين عقدتا في ٦ و ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١١، على التوالي.

٤١- في الاجتماع الحادي عشر للجنة، المعقود يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أشار مدير المشروع أنه طلب أن يُمنح هدفا واضحا عندما طُلب إليه إجراء استعراض احتياجات زيادة الضمان المالي للمشروع. وفي غياب ردٍّ على هذه النقطة، شرع مع فريق المشروع على أساس أن الهدف هو دمج تكاليف المجموعة ٣ في الميزانية الأصلية البالغة ١٩٠ مليون يورو.

(١١) تقرير لجنة الميزانية والمالية بشأن أعمالها في دورتها السادسة عشرة (ICC-ASP/10/5)، الفقرات ٨٦ و ٨٨ و ٩٠.

٤٢- بعد عرض الأرقام المحدثة وخطة استعراض المرحلة من طرف مدير المشروع، قررت اللجنة في جلستها الثالثة عشرة، التي عقدت يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أن تكاليف المجموعة ٣ سوف تُستوعب تماما ضمن ميزانية البناء البالغ قدرها ١٩٠ مليون يورو.^(١٢)

المجموعة ٣ وقرض الدولة الطرف

٤٣- أشارت الدولة المضيفة، في الاجتماع السابع للجنة الذي عقد يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، إلى أنها يمكن أن ترى بعض المنطق في استخدام قرض الدولة المضيفة لدفع تكاليف المجموعة ٣، نظرا لأنها تتعلق بعناصر محددة من مشروع البناء،^(١٣) لكنه أمر ينبغي أن يُدرس في السياق الأوسع للإطار ٤ وإيجار المباني المؤقتة.

٤٤- في الاجتماع الثامن للجنة الرقابة، في ٦ تموز/يوليو ٢٠١١، أشار أعضاء اللجنة إلى أن الدولة المضيفة قد وافقت بالفعل على إدماج "التكاليف الثابتة الداخلية" في القرض، في رسالة وجهها وزير الشؤون الخارجية الهولندية إلى رئيس الجمعية، بتاريخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦،^(١٤) وهو يشكل جزءا لا يتجزأ من العطاء الذي قدمته الدولة المضيفة لمشروع البناء، وقبلته جمعية الدول الأطراف،^(١٥) في ٢١ تشرين/أكتوبر ٢٠٠٨.

٤٥- وأشار أيضا في وقت لاحق إلى أن تذييل الرسالة المذكورة أعلاه بعنوان "معلومات عن العطاءات الهولندية الإضافية للمباني الدائمة للمحكمة الجنائية الدولية يتضمن العبارة التالية: ".لا تنطبق عطاءات الحكومة الهولندية المالية الإضافية إلا على التكاليف التي تتكبد في إنجاز المباني الجديدة للمحكمة، أي تكاليف البناء الشاملة. وتتألف هذه التكاليف من تكاليف البناء المباشرة وأتعاب المهندسين المعماريين والاستشاريين، والتركيبات والتجهيزات الداخلية، بما في ذلك الأسلاك، وهي لا تشمل تكاليف الاستشاريين للمحكمة، والأثاث وهياكل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المنقولة..".

٤٦- في هذا الصدد، نظرت اللجنة، في اجتماعها الرابع عشر، الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، في رسالة من وزير الشؤون الخارجية الهولندية إلى رئيس جمعية الدول الأطراف، مؤرخة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ بشأن المباني الدائمة، قدمت فيها الدولة المضيفة عرضا جديدا لتمديد نطاق قرض الدولة المضيفة لكي تشمل تكاليف المجموعة ٣ (أي العناصر الثابتة)، شرط التوصل إلى اتفاق فيما يتعلق باستئجار المباني المؤقتة.

(١٢) في اجتماعها الثامن الذي عقد في ٦ تموز/يوليو ٢٠١١، كانت اللجنة قد قررت أن تمارس سلطتها المخولة، بموجب الفقرة ١٦ (ج) من المرفق الثاني للقرار ICC/ASP/6/Res.1، وأن تجيز استخدام ميزانية الطوارئ للمشروع لدفع تكاليف المجموعة ٣ في عام ٢٠١١، بمبلغ يصل إلى ١,٥ مليون يورو. وسيمثل هذا قرض من ميزانية المشروع، وسيعاد في عام ٢٠١٢. وبقرار استيعاب تكاليف المجموعة ٣ في ميزانية البناء والهيكلة الجديد للميزانية، ليس هناك حاجة ولا إمكانية لتجديد موارد صندوق الطوارئ من المشروع، و سوف تصبح التكاليف المشار إليها أعلاه جزءا من ميزانية البناء.

(١٣) وكُتِر نفس الرأي في اجتماع المكتب التاسع، المعقود في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠١١، من قبل ممثل الدولة المضيفة.

(١٤) الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة المستأنفة ... ٢٠٠٥ (ICC-ASP/4/37)، المرفق الثالث. باء، الفقرة ٨.

(١٥) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... ٢٠٠٨ (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني، ICC-ASP/7/Res.1 الفقرة ٢.

٤٧- وكان هناك توافق في الآراء داخل لجنة الرقابة، أن العرض الجديد، المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، لا يقدم أية قيمة إضافية إلى عرض الدولة المضيفة لعام ٢٠٠٦ بإدراج تكاليف المجموعة ٣ في نطاق قرض الدولة المضيفة.

٤٨- في الاجتماع السابع عشر للجنة الذي عقد يوم ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أكد ممثل الدولة المضيفة أنه يمكن تمويل تكاليف المجموعة ٣ من قرض الدولة المضيفة.

(ب) عناصر المجموعة ٣ وتكاليف أخرى- ميزانية المحكمة

٤٩- في دورتها المعقودة في شهر آب/أغسطس ٢٠١١، رأت لجنة الميزانية والمالية، أنه يلزم، حفاظاً على مبدأ وحدة الميزانية، أن ترد النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٢ في الميزانية العادية للمحكمة، وأوصت بأن تكون تلك التكاليف مبنية ومحددة كمياً بوضوح.^(١٦)

٥٠- بعد النظر في تمويل المجموعة ٢ في جلساتها السادسة والسابعة والثامنة، وصلت اللجنة إلى أنه ينبغي أن تمويل المجموعة ٢ من ميزانية المحكمة. وستناقش لجنة الميزانية والمالية تكاليف المجموعة ٢، من خلال لجنة الرقابة، وتقدم سنوياً للدول الأطراف للموافقة عليها في نطاق ميزانية المحكمة بطريقة من شأنها أن تبقى تكاليف المجموعة ٢ متميزة عن النفقات العادية للمحكمة.

٥١- غير أنه، بالنسبة لعام ٢٠١٢، لم يكن من الممكن إدراج تكاليف المجموعة ٢ وغيرها من التكاليف ذات الصلة في الميزانية المقترحة، لأن الأرقام والمتطلبات التي كانت تستند إليها، كانت لا تزال قيد الاستعراض من جانب لجنة الرقابة في وقت تحضير الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢. وقد صدرت الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بالنسبة للمباني الدائمة في ٢ آب/أغسطس ٢٠١١، وتمت مراجعتها بعد ذلك، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١.^(١٧)

٥٢- لذلك، فإن لجنة الميزانية والمالية لم تتمكن من تقديم توصيات محددة بشأن المبالغ الخاصة بعناصر المجموعة ٢. ومع ذلك، فإن لجنة الميزانية والمالية أوصت لجنة الرقابة بضممان عدم إدراج التكاليف التي ينبغي أن تدخل بطبيعتها في إطار الـ ١٩٠ مليون يورو المخصصة لعملية البناء في الميزانية العادية للمحكمة.^(١٨)

٥٣- في حين أن لجنة الرقابة قررت استيعاب تكاليف المجموعة ٣ (٢٢,١ مليون يورو) في ميزانية البناء، فإنها اعتبرت أنه ينبغي توفير ما يلزم من الموظفين المؤقتين لدعم المشروع من خلال ميزانية المحكمة، كما كان الحال بشأن مكتب مدير المشروع ومكتب مشروع المباني الدائمة وجميع الأقسام الأخرى في المحكمة المعنية بالعمل في المشروع. ورأت اللجنة، أنه ينبغي أيضاً للمستشارين الضروريين لتحضير العمل بشأن عناصر المجموعة ٢، أن يكونوا جزءاً من ميزانية المحكمة، بما أن ميزانية البناء لم توضع إلا لمعالجة تشييد المباني.

٥٤- في أعقاب توصيات لجنة الميزانية والمالية، قررت اللجنة أن تميز بين الموظفين المؤقتين الإضافيين

(١٦) تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السابعة عشرة، (ICC-ASP/10/15)، الفقرة ١٤٠.

(١٧) ICC-ASP/10/10/Add.1 و ICC-ASP/10/10/Add.1

(١٨) تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السابعة عشرة، (ICC-ASP/10/15)، الفقرة ١٣٩.

الذين تحتاجهم المحكمة لدعم المشروع، من ناحية، وعناصر المجموعة ٢، والتكاليف الأخرى ذات الصلة، من ناحية أخرى.

٥٥- وبالتالي، اقترحت لجنة الرقابة برنامجاً رئيسياً جديداً "السابع - ١"، بما في ذلك برنامج مكتب مدير المشروع، كما هو الحال في الميزانيات السابقة، واثنين من البرامج الجديدة، تحت مراقبة مدير المشروع، والتعامل، على التوالي، مع الموظفين المؤقتين الإضافيين، وعناصر المجموعة ٢ والتكاليف الأخرى ذات الصلة. وبالتالي، فإن هذه التكاليف يمكن أن تحدد وتقدر كمياً في الميزانية، كما أوصت بذلك لجنة الميزانية والمالية.

٥٦- تمكنت لجنة الرقابة، من خلال عدة استعراضات، من التخفيض تدريجياً من المبلغ الإجمالي للموارد اللازمة في عام ٢٠١٢ لعناصر المجموعة ٢ والتكاليف الأخرى ذات الصلة من مبلغ ١,٥ مليون يورو الأصلي المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية، في ٢ آب/أغسطس ٢٠١١، إلى ١ مليون يورو، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١١، ثم ٨٨٢ ٠٠٠ يورو، وأخيراً ٨٤٧٦٠٠ يورو، وهو المبلغ الذي تمّ اعتماده في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، في الاجتماع الثالث عشر للجنة.

٥٧- تم توزيع الميزانية البرنامجية المنقحة لعام ٢٠١٢ المتعلقة بمشروع المباني الدائمة على الدول الأطراف في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.^(١٧) وبغية منح لجنة الميزانية والمالية الوقت الكافي للنظر، وبالتالي تسهيل عمل الجمعية، قدم رئيس اللجنة الميزانية البرنامجية المنقحة لرئيس لجنة الميزانية والمالية في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

الميزانية التكميلية

٥٨- يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، وجهت رئيسة قلم المحكمة رسالة إلى رئيس اللجنة تذكرها فيها بأن قلم المحكمة قد أعرب عن مخاوفه بشأن تقديم مباشر من قبل لجنة الرقابة النسخة الأولى من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية: المباني الدائمة "(-) ICC-ASP/10/10/Add.1) إلى لجنة الميزانية والمالية وكرّرت تلك المخاوف عندما تمّ تعميم وثيقة ICC-ASP/10/10/Add.1/Re.2 على الدول الأطراف.

٥٩- وذكّرت رئيسة قلم المحكمة في هذه الرسالة بأن القاعدة المالية ١٠٣-٢ (٢) تحوّل المسجل تقديم الميزانية البرنامجية الموحدة إلى لجنة الميزانية والمالية وإلى جمعية الدول الأطراف، وبالتالي، طلبت الحصول على الميزانية المقترحة الجديدة التي وافقت عليها اللجنة في اجتماعها الثالث عشر لكي يقدمها قلم المحكمة إلى الجمعية بمثابة مشروع الميزانية التكميلية لعام ٢٠١٢.

٦٠- نظرت اللجنة في هذه المسألة في اجتماعها الرابع عشر، الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ووافقت على طلب رئيسة قلم المحكمة أن تقدم الميزانية المقترحة للمباني الدائمة في ميزانية تكميلية إلى الجمعية في أسرع وقت ممكن لمنح الدول الأطراف وقتاً كافياً للنظر في الوثيقة قبل انعقاد الدورة العاشرة للجمعية.

٦١- في اجتماعها السادس عشر، الذي عقد في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أبلغ مدير

المشروع للجنة بأن المحكمة قد راجعت المبالغ النهائية للبرنامجين الجديدين ضمن البرنامج الرئيسي السابع - ١ حتى ١٠٠ ٩٠٤ يورو، لضمان الاتساق مع جدول المرتبات المطبق في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢.

جيم - تكلفة المشروع

١ - ميزانية البناء

٦٢- لم يتسبب لا التأخير في ٢٠١٠/٢٠٠٩ بسبب اختيار المهندس المعماري، ولا التأخير الجديد خلال التصميم النهائي الناقص في تجاوز نطاق الميزانية العامة، التي بقيت في حدود الحد الأقصى البالغ ١٩٠ مليون يورو بأسعار ٢٠١٤. علاوة على ذلك، يرى كل من مكتب مدير المشروع والمحكمة، أن التحليل العميق للتكاليف الذي أُجِز في مرحلة هندسة القيمة، يحدّد بشكل كبير من مخاطر تجاوز التكاليف في مراحل لاحقة.

٦٣- ومع ذلك، فإن القرار الذي اتخذته اللجنة باستيعاب عناصر المجموعة ٣ (١، ٢٢ مليون يورو) في ميزانية البناء، كما أشار إلى ذلك مدير المشروع في الاجتماع التاسع المعقود في ٢٧ تموز/يوليو ٢٠١١، يعادل تخفيضاً بنسبة ١٢ في المائة من ميزانية البناء ويشكل تحدياً لإيجاد وفورات في نطاق المشروع.

٢ - عملية تخفيض التكاليف من أجل استيعاب المجموعة ٣ في ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو

٦٤- في الاجتماع الثالث للجنة الرقابة، التي عقدت يوم ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١، قررت لجنة الرقابة إجراء تدقيق مفصل لتقدير تكاليف الإطار ٤، وطلبت من مسير المشروع ومن مدير المشروع إجراء استعراض لهذه التكاليف.

٦٥- في الاجتماع السابع للجنة الذي عقد يوم ٨ حزيران/يونيو ٢٠١١، أوضح مسير المشروع أنه تم التحقق من أن الميزانية المقترحة للإطار ٤ تتعلق بالمشروع، وليس المنظمة، وتماشى مع هيكل المشروع فيما يتصل بتكاليف المجموعتين ٣ و٢. وأضاف أن الاستعراض استخدم المعايير الأخرى ذات الصلة لمقرات مكاتب حكومية أخرى. وحسب مسير المشروع، بينت النتائج أن جميع العناصر الرئيسية في تقدير ميزانية الإطار ٤ تدخل عموماً في نطاق المبالغ المحددة، وتمثل الاستثناءات الوحيدة في المنشآت الأمنية، التي كان التقدير بشأنها أكبر (يرى مسير المشروع أنه يمكن تبرير ذلك بالمتطلبات الأمنية الخاصة الضرورية في برج المحكمة)، وأتعاب الخبير الاستشاري، التي كانت أقل شيئاً ما من المبالغ المحددة.

٦٦- وتمت استعراضات أخرى لتكاليف المجموعة ٣ من قبل اللجنة في اجتماعاتها الثامن والتاسع والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر.

٦٧- في الاجتماع الحادي عشر للجنة، المعقود يوم ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قدم مدير المشروع نتائج الاستعراض التي أجراها في مرحلتين مختلفتين: (١) المرحلة ١: استعراض ميزانتي الطوارئ وارتفاع الأسعار، و(ب) المرحلة ٢: استعراض المتطلبات.

٦٨- في الجلسة الثانية عشرة للجنة، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، تم التوصل إلى استنتاج أنه ليس من الممكن استيعاب جميع عناصر المجموعة ٣ في ميزانية البناء مع الحفاظ على ميزانية لا تتجاوز ١٩٠ مليون يورو، باستخدام وسائل مالية لا غير (المرحلة ١). وبما أنه ينبغي إعادة النظر في التصميم (المرحلة ٢)، قررت اللجنة اتباع نصيحة مدير المشروع وإجراء هذا الاستعراض في مرحلتين فرعيتين، أي خلال مرحلة التصميم النهائي الإيجابي، وفي فترة المفاوضات خلال مرحلة تقديم العطاءات.

٦٩- في الاجتماع الثالث عشر للجنة، المعقود يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قدّم مدير المشروع عرضاً عن المبالغ المحدثة وخطة مراجعة المراحل، وأوضح الوفورات اللازمة المستهدفة في مشروع البناء من أجل استيعاب عناصر المجموعة ٣ داخل ميزانية البناء البالغة ١٩٠ مليون يورو.

المرحلة ١ (أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١) : ٩,٢ مليون يورو في وفورات الطوارئ وارتفاع الأسعار؛

المرحلة ٢ (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى آب/أغسطس ٢٠١٢) : ١٤,٢ مليون يورو إلى ١٦,٢ مليون يورو، كالتالي:

(أ) ٣ إلى ٤ ملايين من هندسة القيمة في مرحلة التصميم النهائي (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)؛

(ب) ٨,٢ مليون من عائدات العطاء أقل من سعر العطاء (حزيران/يونيو وتموز/يوليو ٢٠١٢)؛

(ج) ٣ إلى ٤ ملايين بواسطة المفاوضات قبل توقيع العقد (تموز/يوليو-آب/أغسطس ٢٠١٢)؛

المرحلة ٣ (أيلول/سبتمبر ٢٠١٢-وما بعد) : وفورات أخرى أثناء فترة البناء.

٧٠- حسب مدير المشروع، يعد وجود نوعية عالية في وثائق المناقصة أمراً ضرورياً خلال هذه العملية. وأشار إلى أن المرحلة (٢) (ب) مرحلة أساسية لأنها ستوضح الواقع المالي للمشروع. وفي أفضل الأحوال، سيتم تحقيق كل الوفورات اللازمة بنهاية المرحلة (٢) (ب). وإلا، قد ينبغي تغيير المتطلبات في آب/أغسطس ٢٠١٢ خلال المرحلة (٢) (ج). وبعد المرحلة (٢) (ج)، لن يكون من الممكن المضي قدماً في العقد ما لم يكن قد تم التوصل إلى الهدف المتمثل في ١٩٠ مليون يورو، أو قد وافقت جمعية الدول الأطراف على الميزانية الجديدة. وشدد على أن هذا الأمر قد يؤدي لإنجاز المشروع لأنه قد يكون آنذاك من الضروري استغلال الوقت لإجراء المزيد من التخفيضات وإدماجها في المشروع.

٧١- وخلصت اللجنة، في اجتماعها الثالث عشر المعقود في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، إلى أنها تتوقع أن يكون مجموع استيعاب عناصر المجموعة ٣ ضمن الميزانية البالغة ١٩٠ مليون يورو بعد المرحلة (٢) (ج). وإلا، فقد تقوم اللجنة نفسها بإجراء التخفيضات اللازمة لتحقيق المشروع ضمن التكلفة أو قد تطلب من المستخدمين النظر في قائمة وفورات ممكنة ليختاروا بأنفسهم.

٧٢- في هذا الصدد، لاحظت المحكمة أنه من المهم أن نأخذ في الاعتبار أنه لا ينبغي المسّ بوظيفة ونطاق المشروع في هذه العملية.

٣- استعراض المتطلبات

٧٣- في اجتماعها الثامن الذي عقد في ٦ تموز/يوليو ٢٠١١، وبغية تعزيز الضمان المالي للمشروع، قررت لجنة الرقابة النظر في التكاليف ليس فقط على أساس مرحلة تلو مرحلة، كما كانت تفعل من قبل، وإنما أيضا من منظور الميزانية العامة للمشروع. لذا، قررت اللجنة القيام باستعراض آخر لمتطلبات المستخدم لهذا المشروع، بالإضافة إلى تلك المتعلقة بتكاليف الإطار ٤.

٧٤- وافقت اللجنة المحكمة على أن الاستعراض سوف ينبغي أن يحافظ تماما على وظيفة المشروع، وفي نفس الحين أن يميز بين تلك المتطلبات التي تعد ضرورية لحسن أداء الواجبات الأساسية للمحكمة، وعناصر المشروع الأخرى التي قد لا تلي هذا المعيار.

٧٥- سيتم استعراض المتطلبات اعتمادا على الوفورات التي تحققت في الجدول الزمني المعتمد في الاجتماع الثالث عشر للجنة من أجل استيعاب عناصر المجموعة ٣ في ميزانية البناء. وفي اجتماعها الرابع عشر، الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، طلبت اللجنة من مدير المشروع إعداد قائمة من التخفيضات الممكنة في المتطلبات من أجل إيجاد وفورات إضافية لتنفيذها، إذا لزم الأمر، في أي مرحلة.

٤- إطار مالي جديد لميزانية البناء

٧٦- في اجتماعها الخامس عشر المعقود يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، درست اللجنة وأقرت تعديلا للإطار المالي للمشروع. ومثلما أوضح أحد الخبراء المستقلين، فإن الإطار الأصلي للمشروع المتكون من الإطار ١ إلى الإطار ٤ مع التداخل الناتج عنه بين الميزانيات الخاصة بالطوارئ والتخفيف والتضخم، جعل من الصعب في الممارسة إدارة المشروع على نحو فعال.^(٢٠)

٧٧- وضع مكتب مدير المشروع، بتعاون وثيق مع الخبراء المستقلين وتبعا لتوصيات مراجعة الحسابات الداخلية واللجنة المعنية بالميزانية والمالية، إطارا ماليا منقحا للمشروع برمته. ونتيجة لذلك، تمت إعادة هيكلية ميزانية المشروع التي حددت في ١٩٠ مليون يورو لتشمل خمس مجموعات من التكاليف:

(أ) تكاليف البناء (وتشمل تكاليف البناء المباشرة وغير المباشرة وأتعاب فريق التصميم بعد عملية تقديم العطاءات، إذ أن هذه ستشكل التكلفة المدفوعة للمقاول العام)؛

(ب) أموال موضوعة جانبا لتغطية مخاطر المشروع (من قبيل مخاطر التصميم أو البناء إذ أن هذه ستدخل على الأرجح في النهاية ضمن التكلفة المدفوعة للمقاول العام) والمخاطر المتعلقة بالعملاء (من قبيل مخاطر الرخصة والمطالبات القانونية إلخ... وهي تكاليف ستكون خارج عقد المقاول العام). وستؤدي المخاطر، المدبرة من خلال سجل مفصل، التي ستتحقق خلال المشروع إلى القيام بتحويل

(٢٠) أنظر المرفق الأول للوثيقة ICC-ASP/9/28

تكلفة المشروع المالية إلى أي بند من بنود الميزانية الأربعة الأخرى؛

(ج) رخص البناء والمستحقات؛

(د) الأتعاب المتعلقة بالتصميم وإدارة المشروع والمستشارين الأخصائيين الآخرين؛

(هـ) تكاليف أخرى.

٧٨- استخدم توزيع الميزانية المنقحة أيضا لإعداد مخطط التدفق النقدي المرفق. بمشروع القرار المتعلق بالمباني الدائمة.

٧٩- و يُنتظر مع هذا التقديم الجديد أن تكون ميزانية البناء أكثر شفافية بكثير وستُصنف عناصر المجموعة ٣ ضمن الأجزاء الخاصة بالتشييد والمخاطر في الميزانية الجديدة.

٥- النفقات والميزانية المتوقعة في ميزانية المحكمة

٨٠- من أجل حساب التكلفة الإجمالية للمشروع، كما طلب ذلك كل من لجنة الميزانية والمالية ومكتب مراجعة الحسابات الداخلي للمحكمة، ينبغي الإشارة إلى العنصرين الآخرين اللذين يندرجان في إطار الميزانية السنوية العادية للمحكمة، واللذان يمثلان معا مبلغا قدره ٢٦,٨ مليون يورو حتى نهاية المشروع:

(أ) البرنامج الرئيسي السابع-١، والذي تبلغ الميزانية الإجمالية المتوقعة له حتى نهاية المشروع ٢٣,٣ مليون يورو، يتضمن اعتبارا من عام ٢٠١٢:

١' البرنامج ٧١١٠، مكتب مدير المشروع، بمبلغ قدره ٣,٥ مليون يورو؛

٢' البرنامج ٧١٢٠، موارد الموظفين في المحكمة ودعم الإدارة المتعلقة بالمشروع، وقدره ٢,٣ مليون يورو؛

٣' البرنامج ٧١٣٠، للمجموعة ٢ وغير ذلك من التكاليف ذات الصلة ويقدر بمبلغ ١٧,٥ مليون يورو.

(ب) البرنامج الرئيسي الثالث، البرنامج الفرعي ٣١٦٠ (مكتب المباني الدائمة لقلم المحكمة) بمبلغ قدره ٣,٥ ملايين يورو

٨١- وترد في المرفق الثالث تفاصيل أخرى للبرنامج الرئيسي السابع-١ والبرنامج الرئيسي الثالث، البرنامج الفرعي ٣١٦٠ النفقات والميزانيات المتوقعة.

٦- إجمالي تكلفة المشروع: ميزانية البناء + ميزانية المحكمة (المباني الدائمة)

٨٢- نتج عن تنقيح الإطار المالي وضوح بشأن الأثر الكامل لتكلفة المشروع، من خلال تحديد واضح للتكاليف المتصلة بالمشروع الممولة من ميزانية المحكمة والتكاليف الممولة من ميزانية البناء (انظر المرفق الرابع).

٨٣- ويقدم المرفق الرابع تقديراً لكامل التكاليف المتصلة بالمشروع للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٦. ويبلغ إجمالي التكاليف المقدرة ٢١٦,٨ مليون يورو، أي مبلغ أقصاه ١٩٠ مليون يورو لميزانية البناء

(بما فيها تكاليف المجموعة ٣)، ومبلغ متوقع قدره ٢٦،٨ مليون يورو من الميزانية السنوية العادية (بما فيها تكاليف المجموعة ٢).

ثالثاً- تقديم التقارير المالية

ألف- نفقات المشروع

٨٤- على نحو ما أبلغ به مدير البرنامج، تبلغ النفقات المتوقعة لميزانية المشروع (١٩٠ مليون يورو) من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ما قدره ١٣،٤ مليون يورو، على النحو المبين في الرفق الخامس من هذا التقرير.

باء- النفقات المسددة دفعة واحدة

٨٥- دعت الجمعية، في دورتها السابعة، بموجب الفقرتين ٦ و ٧ من قرارها ICC-ASP/7/Res.1، الدول الأطراف إلى النظر في تسديد دفعة واحدة تقابل حصتها في قيمة إجمالي تكاليف البناء الشاملة المقدرة، رهناً بتسوية المبلغ عند تحديد التكاليف النهائية للمشروع. واعتمدت الجمعية في دورتها الثامنة المستأنفة القرار ICC-ASP/8/Res.8، الذي يمدد الأجل للدول الأطراف من أجل تسديد المبلغ دفعة واحدة إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

٨٦- وحتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، اختارت ٢٨ دولة طرفاً أن تسدد حصتها المقررة دفعة واحدة، مما يمثل قيمة إجماليها ٢٨٤ ٣٤٠ ٣٣ يورو. وستحصل هذه الدول على تخفيضات عن حصتها من التكاليف، إذ تخفض المبالغ المسددة دفعة واحدة من الحاجة إلى قرض الدولة المضيفة، مما يؤدي إلى رسملة للجزء غير المستعمل من القرض (١٧،٥ في المائة).

٨٧- وحتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وردت مبالغ مسددة دفعة واحدة، جزئياً أو كلياً، من ٢٣ دولة طرفاً، يبلغ مجموعها ٦٦٠ ٤٦٨ ٢٦ يورو (انظر المرفق السادس).

٨٨- وترد لمحة عامة عن التدفقات النقدية المرتبطة بالمبالغ المسددة دفعة واحدة في المرفق السابع، الذي يبين أيضاً الفائدة المحصلة عن المبالغ المسددة دفعة واحدة.

٨٩- وتظهر المبالغ المتزمت بتسديدها دفعة واحدة والمبالغ التي وردت دفعة واحدة فعلاً (المرفق السابع) أن التدفقات النقدية اللازمة في ٢٠١٢ يمكن تمويلها من المبالغ المتزمت بتسديدها دفعة واحدة فقط، على افتراض تلقي هذه المبالغ في وقتها، مما يجعل السحب من قرض الدولة المضيفة غير لازم في ٢٠١٢. وابتداءً من ٢٠١٣ سيلزم استخدام القرض مرة أخرى. وسيستثنى مزيد من التوضيح بشأن التوقيت الحقيقي للسحب من قرض الدولة المضيفة لدى الاتفاق على العقد مع المقاول العام.

جيم- الصندوق الاستئماني

٩٠- وفقاً للمرفق السادس من القرار ICC-ASP/6/Res.1 أنشأ المسجل صندوقاً استئمانيًا لغرض جمع الأموال المخصصة لبناء المباني الدائمة للمحكمة. وحتى الآن لم أية تبرعات من الحكومات، أو المنظمات الدولية، أو الأفراد، أو الشركات أو غير ذلك من الكيانات.

رابعاً- المسائل الأخرى المتعلقة بالمشروع

ألف التكلفة الإجمالية للملكية والمساحة الأرضية

٩١- في الجلسة الحادية عشرة للجنة، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ذكر مدير المشروع أنه يتعين إعادة حساب التكلفة الإجمالية للملكية لمراعاة أثر هندسة القيمة التي جرت في شباط/فبراير- آذار/مارس ٢٠١١، والتي نتجت عنها زيادة في إجمالي المساحة الأرضية للمشروع. وبما أن هندسة القيمة أدت إلى تحقيق كفايات ووفورات أخرى، لم تؤد المساحة الأرضية الإجمالية الإضافية إلى زيادة في ميزانية البناء.

٩٢- وأبلغت اللجنة بما استجد في إجمالي تكلفة الملكية في جلستها الثانية عشرة، المعقودة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وأظهر العرض الذي أعده مدير المشروع زيادة قدرها ٤,٦ في المائة في إطار التصميم النهائي الحالي (١٦ ٩٩٠ ٠٠٠ يورو سنوياً) مقارنة بالحسابات السابقة في نهاية مرحلة التصميم الأولي (١٦ ٢٤٠ ٠٠٠ يورو سنوياً).

٩٣- وجرى الإشارة إلى أن إجمالي تكلفة الملكية تتكون من العناصر التالية:

(أ) تكاليف التشغيل، وقدرها ٢ ٥٩٠ ٠٠٠ يورو سنوياً؛

(ب) تكاليف اضمحلال القيمة، أو الاستهلاك، وقدرها ٧ ٥١٠ ٠٠٠ يورو سنوياً؛

(ج) التكاليف المالية، أي الفوائد التي يتعين دفعها على قرض الدولة المضيفة من قبل الدول الأطراف التي لم تختار تسديد المبلغ دفعة واحدة، وقدرها ٦ ٨٩٠ ٠٠٠ يورو.

٩٤- ويرى مدير المشروع أن الزيادة الحاصلة في إجمالي تكلفة الملكية تعود جزئياً إلى زيادة المساحة الأرضية الإجمالية، التي ارتفعت من ٥٠ ٥٦٠ متراً مربعاً في نهاية التصميم الأولي إلى ٥٢ ٤٥٠ متراً مربعاً، بعد التصميم النهائي. وقد طلبت اللجنة إلى مدير المشروع أن يقدم مزيداً من التفسيرات المتعلقة بالمعايير المستخدمة لحساب إجمالي تكلفة الملكية.

٩٥- وفي الجلسة الخامسة عشرة للجنة، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ذكر مدير المشروع أن تقدير إجمالي تكلفة الملكية الذي عُرض في الاجتماع السابق، والذي يربط زيادة هذه التكلفة بزيادة المساحة الأرضية الإجمالية، جاء نتيجة عملية نظرية وأن التكلفة الحقيقية للصيانة بالنسبة لبعض الأمتار المربعة قد تكون أدنى. واتفق مدير المشروع على أن الأوان قد آن للقيام بحسابات حقيقية مع إكمال التصميم النهائي.

٩٦- وقدم مدير المشروع عرضاً إلى اللجنة في جلستها السادسة عشرة، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، لتوضيح مفهومي المساحة الصافية والمساحة الأرضية الإجمالية في المشروع. فأشار إلى أنه كان من الصعب تعقب المساحات الصافية المختلفة انطلاقاً من التصميم التنافسي ووصولاً إلى التصميم النهائي، لأن التصميم لم يتبع المعيار الهولندي المتعلق بالمساحة الأرضية الصافية، ولأن مختلف أصحاب المصلحة، مثل فريق التصميم، والمحكمة، وما إلى ذلك، قد يكونون أخذوا بمعايير مختلفة طيلة مراحل المشروع. وذكر أن هناك مناقشة جارية مع المحكمة بشأن ما إذا كانت المحكمة الصافية قد زادت أم لا منذ التصميم التنافسي.

٩٧- بيد أن مدير المشروع شدد على أن الأرقام المتعلقة بالمساحة الأرضية الإجمالية صحيحة وأنها أهم شيء في مشروع للبناء وحساب تكلفته. وتعود الزيادة في المساحة الأرضية الإجمالية منذ نهاية التصميم الأولي أساساً إلى إضافة غرف تقنية ولوجستيات في الطابق الأرضي، وإلى هندسة القيمة. وفي حالة هذه الأخيرة، كانت الأمتار المربعة الإضافية من المساحة الأرضية الإجمالية أرخص من المتوسط.

٩٨- وقررت اللجنة أن تبقى على الإشارة إلى المساحة الأرضية الإجمالية للمشروع في مشروع القرار، على أن تغييرات أخرى قد تُجرى في أثناء العملية المؤدية إلى التوقيع على العقد مع المقاول العام، مما سيكون له أيضاً أثر في إجمالي مساحة المشروع. وستواصل اللجنة بحثها عن سبل خفض تكاليف الملكية.

باء- بروز العضوية في مقر المحكمة

٩٩- في الجلسة السابعة للجنة، المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أشار الرئيس إلى مسألة كيفية ظهور الدول الأطراف في الأماكن الدائمة الجديدة. وذكّر بأن اللجنة كانت قد ناقشت المسألة في العام الماضي في جلستها الثالثة عشرة، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وفي تلك المناسبة، لوحظ أن نصب الأعلام أفضل للدول من كتابة أسمائها على لوحات برونزية، إذ تعد الأعلام رموزاً يسهل التعرف عليها عالمياً، بينما تثير اللوحات البرونزية مسألة اللغات، وتغيير أسماء البلدان، ومسائل الخلافة، وما إلى ذلك ولن يسهل رؤيتها من مسافة معينة. ورغم أن تكلفة رفع الأعلام وتزيلها أمر ينبغي مراعاته، جرت الإشارة، على أي حال، إلى أن قرار إيجاد أفضل سبيل لتجسيد الدعم السياسي الذي تقدمه الدولة إلى المحكمة هو بيد الدول الأطراف.

١٠٠- وشددت المحكمة على أن أي اختيار للأعلام بدلا من أي طريقة أخرى لتمثيل الدول الأطراف لا يترتب عنه بالضرورة إقامة الأعمدة خارج أماكن المحكمة، مع التكاليف الإضافية المذكورة. وقد تناولت منظمات دولية أخرى هذه المسألة من خلال وضع أعلام الدول الأعضاء داخل المقر في المدخل العمومي لأماكنها (مثل منظمة الأسلحة الكيميائية، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا).

جيم- شبكات التدفئة المركزية

١٠١- في الجلسة السادسة للجنة، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١، ذكر القائم بأعمال مدير المشروع أنه في نقطة الانطلاق الأولي للمشروع، أي مرحلة الموجز التنافسي، ستكون التدفئة متاحة للأماكن الجديدة. بيد أنه اتضح أن نقطة الانطلاق هذه يتعين تغييرها لأن الدولة المضيفة لم تتمكن من الترتيب لأسعار نظام تدفئة المجمع وفقا لحالة السوق.

١٠٢- وبعد مناقشات مكثفة بين الدولة المضيفة والبلدية، وشركة إينيكو الموردة للطاقة، ومكتب مدير المشروع، اقترح حل بديل يتمثل في تزويد المشروع بالتدفئة والتخزين البارد. وحسب القائم بأعمال مدير المشروع يعد ذلك حلاً بديلاً مقبولاً للمشروع من الناحية التقنية ومن حيث الاستدامة أيضاً. وعلاوة على ذلك ستترب على الحل البديل تكاليف صيانة أقل بعض الشيء بالنسبة إلى المحكمة وسيكون ذلك بأسعار سوق الطاقة. وشكر القائم بأعمال مدير المشروع الدولة المضيفة على تدخلها وإصرارها على حل هذه المسألة.

١٠٣- وأوضح مسير المشروع أن الحل البديل يتمثل في تخزين الماء الدافئ في الصيف ليستخرج في الشتاء من أجل تدفئة الأماكن، وفي تخزين الماء البارد في الشتاء لاستخدامه في تبريد المحكمة صيفاً. وستبعث شركة الطاقة إلى المحكمة بالفواتير حسب الطاقة المستخدمة. وأوضحت الدولة المضيفة أن هذا الحل لم يؤخذ به في بداية المشروع لأن الحفر في الموقع لم يكن مسموحاً به. بيد أن ذلك يمكن القيام به على بعد بضع مئات من الأمتار عن المحكمة. وستمول الدولة المضيفة والبلدية الاستثمار الإضافي الضروري حتى لا تبعث شركة الطاقة سوى فاتورة السعر السوقي العادي للخدمة المقدمة.

١٠٤- وجرت الإشارة في اجتماع اللجنة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، إلى أن الحل الجديد لا يمكن أن يكون أقل إيجابية بالنسبة للمشروع من الوضع القوي الذي مُنح للمشروع خلال الموجز التنافسي بشأن هذه المسألة.

١٠٥- وقُبل التغيير لأنه يقدم حلاً أكثر استدامة (أي استهلاك أقل للطاقة) ويُخفض من تكاليف الاستثمار والتكاليف الجارية للتزود بالطاقة.

١٠٦- وسيطلب هذا الشكل من التزود بالطاقة التفاوض بشأن عقد مع المزود بالطاقة لمدة تتراوح ما بين ١٥ و ٢٠ سنة. ولمعالجة هذه المسألة، أنشئت فرقة عمل معنية بالمشروع تتألف من ممثلين عن مكتب مدير المشروع، والمحكمة، والجهة المسيرة للمشروع.

دال- آلية تصريف الأعمال المتبقية

١٠٧- في الجلسة الثانية للجنة، المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أشار المسجل إلى قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٩٦٦ (٢٠١٠) المتعلق بآلية تصريف الأعمال المتبقية واقترح النظر في سبل تنفيذ القرار. وفي هذا الصدد، جرت الإشارة إلى أنه في تلك المرحلة، كان من السابق لأوانه مناقشة المسألة. وذكّر أن القرار كان يقضي بجعل آلية تصريف الأعمال المتبقية في لاهاي، وهذا لا يعني بالضرورة في المحكمة. بيد أنه إذا كان الأمر كذلك، سيتعين على الجمعية أن تتوصل إلى اتفاق قبل أن يتسنى للجنة النظر في الآثار المالية المترتبة على هذا القرار. وفي هذا الصدد، جرت الإشارة إلى الفقرة ٢٣ من القرار الجامع الذي اتخذته الجمعية في دورتها التاسعة.^(٢١)

١٠٨- وفي هذا الصدد، في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، ورداً على استفسار من اللجنة، أبلغ المسجل اللجنة بأن المحكمة استجابت للطلبات المتعلقة بإمكانية إيواء آليات تصريف الأعمال والتعاون معها مع ضمان التعاون الكامل قدر الإمكان. وفي هذا الشأن، كانت المحكمة على اتصال بالمحكمة الخاصة لسيراليون ومكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية. ومنذ اعتماد مجلس الأمن القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) المنشئ للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لم تلتق المحكمة أي اتصال من مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية ولا من المحكمتين.

(٢١) الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار- ICC-ASP/9/Res.3، الفقرة ٢٣.

خامسا - هيكل الحوكمة

ألف - سير عمل هيكل الحوكمة

١٠٩- قررت اللجنة في جلستها السابعة، المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أن تعتمد هيكلًا جديدًا لإدارة المشروع (انظر المرفق الثامن). وجرى ذلك وفقا للولاية التي أسندتها الجمعية إلى لجنة الرقابة لإحداث أي تغييرات في الهيكل تراها ملائمة ولتنفيذها بأثر فوري رهنا بتأكيد الجمعية في دورتها المقبلة.^(٢٢)

١١٠- ويحدد الهيكل الجديد مديرا واحدا للمشروع ويعطيه سلطة القيادة الاستراتيجية، واتخاذ القرار والإدارة الشاملة للمشروع. وترى لجنة الرقابة أن هيكل الحوكمة المنقح ملائم ورد كاف على القضايا التي برزت في مختلف التقارير ذات الصلة لمراجعة الحسابات ويراعي الموقف الذي أعربت عنه المحكمة.

١١١- وعليه، يتسم هيكل الحوكمة المنقح بما يلي:

(أ) يقوم على افتراض أن المحكمة والدول الأطراف يتقاسمان الاهتمام ذاته بالمشروع وهو تسليم مبنى يستجيب لأهداف المشروع فيما يخص احترام الآجال، ومتطلبات التكاليف والنوعية؛

(ب) يفترض ضمنا أن مدير المشروع بإمكانه بل يجب عليه التصرف باسم جميع أصحاب المصلحة الذين مكنوه من قيادة المشروع بفعالية. وعليه، جُعل هيكل الحوكمة المنقح متسقا مع السياسة الأصلية للجمعية بالنسبة إلى المشروع المبين في القرار ICC/ASP/6/Res.1 بما في ذلك مرفقاته الثاني والثالث والرابع. وفي الإطار الإداري السابق، لم تُطبق السلطة الشاملة لمدير المشروع في الممارسة؛

(ج) يحدد ويسند السلطة لمدير مشروع واحد من خلال منحه القيادة الاستراتيجية وصنع

القرار والإدارة الشاملة للمشروع، بما في ذلك مشروع التصميم والبناء، ومشروع المستخدمين، وتكلفة المشروع ونوعيته، ومشروع الموقع. وعليه جرى تجنب الخلط الذي قد ينشأ من وجود مديرين مختلفين لمشروع واحد؛

(د) يستجيب لتوصية المراجع الخارجي للحسابات لأن الحوكمة المنقحة مناسبة لغرض المشروع حيث تسند المسؤولية الكاملة والواضحة عن المشروع إلى مدير المشروع؛^(٢٣)

(هـ) يتسق مع توصيات الخبراء منذ البداية عام ٢٠٠٥، بأن يكون مدير المشروع مكلفا بتنسيق جميع الأطراف المعنية بالمشروع. ويعد التواصل مع المستخدم وإشراكه مضمونا، في إطار السلطة الشاملة لمدير المشروع، عبر قنوات الإبلاغ القائمة والاتصال المباشر للمستخدم بمدير المشروع الجديد (سياسة الأبواب المفتوحة).

١١٢- وقدم رئيس لجنة الرقابة عرضا عن هيكل الحوكمة الجديد للمشروع إلى لجنة مراجعة الحسابات التابعة للمحكمة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.

(٢٢) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-

ASP/9/Res.1، الفقرة ٨.

(٢٣) الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم، البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الفقرة ٢٦، التوصية ١.

١١٣- وعقب اعتماد هيكل الحوكمة المنقح، سُرّت لجنة الرقابة بملاحظتها أن مدير المشروع والمحكمة يستكشfan معا سبل زيادة تكامل مواردهما في المشروع، بهدف إيجاد مواطن التآزر وهو ما يُأمل منه تحقيق مكاسب في الكفاية طيلة العملية.

باء- مدير جديد للمشروع

١١٤- بعد استقالة مدير المشروع الأول، السيد هانس هيمرود، اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١١، عينت اللجنة في جلستها الثالثة المعقودة في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ السيدة آن يانسن قائمة بأعمال مدير المشروع اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١١ إلى حين اكتمال عملية تعيين مدير جديد للمشروع.

١١٥- واستلم مدير المشروع الجديد، السيد نيل برادلي، مسؤولياته في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

جيم وضع استراتيجية شاملة للشراء والتمويل في أثناء مرحلة البناء

١١٦- في إطار وضع الإطار المالي المنقح أجرى مكتب مدير المشروع عملية استراتيجية تعاونية في مجال الشراء مع المحكمة نتج عنها وضع مصفوفة شراء استراتيجية للمشروع تحدد الأنشطة التي يمكن أن تتبع إجراءات الشراء العادي للمحكمة وتلك التي ستتيح إجراء مختلفاً خاصاً للمشروع (تتنفق والنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة). ويجري وضع اللمسات الأخيرة على المصفوفة قبل عرضها رسمياً على المسجل من أجل الموافقة عليها.

سادسا- وضع استراتيجية لمراجعة الحسابات

١١٧- في الجلسة السادسة للجنة، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ٢٠١١، أبلغت القائمة بأعمال مدير المشروع اللجنة بأن استراتيجية لمراجعة حسابات المشروع يجري وضعها بالارتباط مع المراجع الخارجي للحسابات. ولما يصبح المقترح جاهزاً سيجري عرضه على كل من المراجع الخارجي والمراجع الداخلي للحسابات لأخذ رأيهما وتعليقهما، وسيقدم إلى اللجنة من أجل الموافقة عليه.

١١٨- وفي الجلسة السابعة للجنة المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أبلغ الرئيس للجنة بأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة قدم دراسة خريطة الضمان للمحكمة في ٢٥ أيار/مايو/حزيران ٢٠١١، عقب طلب للمكتب. وكانت التوصية الرئيسية، فيما يخص مشروع المباني الدائمة، هي ضرورة تنفيذ استراتيجية لمراجعة الحسابات، بما في ذلك وضع خريطة ضمان للمخاطر التي قد يتعرض لها المشروع.

١١٩- وفي الجلسة الحادية عشرة للجنة، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، نظرت اللجنة في وثيقة أعدتها الأمانة بتاريخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١، تتضمن مقتطفات من مختلف تقارير مراجعة الحسابات، وتبرز التوصيات المتعلقة بمشروع المباني الدائمة للمشروع.

١٢٠- وأوضح مدير المشروع في الجلسة نفسها أن مكتب مدير المشروع سبق له أن قدم ردوداً على توصيات تقرير المراجعة الخارجية للحسابات وأبدى تعليقات عليها جميعاً، رغم أن المكتب لم يرد رسمياً بعد على بعض من توصيات المراجعة الداخلية للحسابات.

١٢١- وفي الجلسة السادسة عشرة للجنة، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، حرت الإشارة إلى أن المراجع الخارجي للحسابات الجديد في طور تعيينه من قبل المحكمة؛ وبالتالي سيمكن في ٢٠١٢ العمل أيضا بالارتباط مع مكتب المراجعة الداخلية للحسابات التابع للمحكمة، من أجل وضع المسات الأخيرة على استراتيجية مراجعة حسابات المشروع.

سابعاً- التبرعات

١٢٢- في الجلسة السابعة للجنة الرقابة، المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، ذكر الرئيس بالناقشات السابقة للإجراءات الممكن اتخاذها لوضع سياسة بشأن الهبات والتبرعات الأخرى لفائدة المشروع. وذكر أن إنشاء الصندوق الاستثماري المخصص لم يُثمر أي نتيجة حتى الآن. وأشار الرئيس إلى أن الهبات ينبغي النظر إليها على أنها وسيلة لزيادة روح الملكية العالمية للمباني الدائمة من قبل المجتمع الدولي قاطبة وكذا من جانب الجمهور العام، مما يؤدي إلى تعزيز مصداقية العدالة الدولية الدائمة التي تُقام باسم "جميع الشعوب ... [التي تشكل] تراثا مشتركا."^(٢٤) وفي الجلسة ذاتها، عرضت القائمة بأعمال مدير المشروع أفكارا متعلقة بالبنود الممكنة في المشروع الذي قد يحظى بالرعاية أو الهبة، وأنواع الجهات الراعية أو المانحة وشروط الرعاية.

١٢٣- وفي الجلستين التاسعة والحادية عشرة للجنة، المعقودتين في ٢٧ تموز/يوليه و١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، على التوالي، أطلع مدير المشروع اللجنة على مستجدات تحضير قائمة بالعناصر الممكنة التي تم تحديدها فيما يخص الهبة أو الرعاية. وعرض مدير المشروع على اللجنة في جلستها الرابعة عشرة، المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، مشروع لوائح الصندوق الاستثماري لمشروع المباني الدائمة والتبرعات العينية، بتاريخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ومشروع اختصاصات حملة جمع التبرعات التي تضمنت قائمة مرفقة ببنود الرعاية المحتملة، بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

١٢٤- وقدم المدير التنفيذي للصندوق الاستثماري للضحايا، السيد بيتر دو بان عروضا إلى اللجنة في جلستها الرابعة عشرة والخامسة عشرة المعقودتين في ٢ و٩ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. فتناول التحديات القائمة والدروس المستخلصة، مركزا بالخصوص على المانحين من القطاع الخاص. بيد أنه أشار إلى أن للصندوق الاستثماري للضحايا حاليا تجربة محدودة في مجال المانحين من القطاع الخاص الذين ساهموا بنسبة ١ في المائة فقط من موارد الصندوق.

١٢٥- ولاحظ السيد دو بان أن النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة لم يوضع لتلقي التبرعات من القطاع الخاص وبالتالي قد يستلزم إجراء بعض التعديلات في المستقبل. ولجلب المانحين من القطاع الخاص، تدعو الحاجة إلى وضع سياسة لتقدم مساهمات القطاع الخاص والعمل على وضع رسالة (هدف) وإيصالها إلى المانحين المحتملين. وأكد ضرورة معرفة السوق جيدا (أي المانحين من المؤسسات والشركات ومانحي الدراسات الاستقصائية للقطاع الخاص)، وتكريس الجهود من أجل تعهد المانحين المتوقعين علما أنه عندما يجين الوقت، عادة ما تسنح الفرصة مرة واحدة فقط لتلقي الهبة المنشودة. وأوصى أيضا بالاستثمار في القدرة والاستعداد حقا لتبديد مخاوف المستثمرين من خلال وضع

(٢٤) نظام روما الأساسي، الفقرة ٢ من الديباجة.

الإجراءات الصحيحة من قبيل سياسة العناية الواجبة لتقييم المانحين المحتملين. وعلاوة على ذلك، رأى من المفيد فكرة استكشاف مواطن التأزر التنظيمي بين الصندوق الاستثماري للضحايا ومشروع المباني الدائمة لكن مع الحذر للغاية بغية تجنب التنافس بين الجانبين، مما سيكون أمرا مدمرا، حسب رأيه.

١٢٦- وعقب العرض، أُعرب عن القلق إزاء توسع دور اللجنة ليشمل مساهمات القطاع الخاص. وبعدها حُذرت اللجنة من أن جمع الأموال مبدد للوقت وشديد الاستهلاك للموارد، سيتعين عليها أن تعين استشاريا مما سيترتب عليه تكلفة دون معرفة ما إذا كان هذا الإنفاق أمرا مبررا من ناحية تحليل التكاليف والمزايا. ودون المجادلة بالضرورة لتأييد صرف النظر عن تبرعات القطاع الخاص، وإلى جانب الاعتبارات السابقة، جرت الإشارة أيضا إلى أن على لجنة الرقابة أن تبدأ من الصفر بما أن الصندوق الاستثماري للضحايا لم يضع بعد سياسة بشأن هبات القطاع الخاص.

١٢٧- وساد اتفاق عام بين أعضاء اللجنة في جلستها السادسة عشرة، المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، على أنه نظرا إلى الجدول الزمني المحدد وتعقيد المسألة، لن تستطيع اللجنة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها العاشرة مقترحا شاملا بشأن استراتيجية للتبرعات ولوائح الصندوق الاستثماري للضحايا. وستبقي اللجنة هذه المسألة قيد النظر لتبحثها بعد الجمعية.

ثامنا مشروع قرار بشأن المباني الدائمة

١٢٨- قررت اللجنة في جلستها السابعة عشرة، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أن تقدم إلى جمعية الدول الأطراف، مشروع القرار المرفق (انظر المرفق التاسع).

تاسعا- عضوية اللجنة

١٢٩- عملا بأحكام الفقرة ٥ من المرفق الثاني من القرار ICC-ASP/6/Res.1، يتعين تجديد عضوية اللجنة، على النحو المبين في التذييل الثاني لمشروع القرار المتعلق بالمباني الدائمة.

المرفق الأول

لحة عامة عن الجدول الزمني

	كانون الثاني/يناير	شباط/فبراير	آذار/مارس	نيسان/أبريل	أيار/مايو	حزيران/يونيه	تموز/يوليه	آب/أغسطس	أيلول/سبتمبر	الأول/أكتوبر	الثاني/نوفمبر	الأول/ديسمبر
٢٠١٠												
التصميم النهائي السلي												
٢٠١١												
التصميم النهائي السلي												
هندسة القيمة												
٢٠١٢												
التصميم النهائي الإيجابي												
التصميم النهائي الإيجابي												
٢٠١٣												
مرحلة البناء												
٢٠١٤												
مرحلة البناء												
٢٠١٥												
مرحلة البناء												
الرعاية البعدية												
كانون الثاني/يناير												
شباط/فبراير												
آذار/مارس												
نيسان/أبريل												
أيار/مايو												
حزيران/يونيه												
تموز/يوليه												
آب/أغسطس												
أيلول/سبتمبر												
الأول/أكتوبر												
الثاني/نوفمبر												
الأول/ديسمبر												

المرفق الثاني

معدات الاستعمال المتكامل (باليورو)

تكاليف البناء	
٤٠٨ ٧٥٠	إنجاز إضافي
٤ ٨٥٣ ١٣٦	منشآت أمنية إضافية
٦ ١٦٣ ٥٠٠	منشآت إضافية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات/الصوت والصورة
٨٤٧ ١٥٠	معدات المطاعم الثابتة
١١٧ ٤٠٠	أثاث ثابت إضافي
٥١٠ ٥٠٠	مواد أخرى
٣ ٠٧٨ ٨٩٢	تكاليف البناء غير المباشرة
١٥ ٩٧٩ ٣٢٨	المجموع الفرعي
الرسوم	
فريق التصميم	
٤٦٤ ٠٦٥	المهندس المعماري
١٢٣ ٢٢٨	المهندس المعماري الداخلي
١٦٧ ٩٧٨	مهندس الأمن
٢٨٤ ١٦٠	مهندس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات/الصوت والصورة
٤٢ ٧٠٧	استشاري المطاعم
٩٩٠ ٤٤٨	إدارة المشروع وإدارة التكاليف
٢ ٠٧٢ ٥٨٥	المجموع الفرعي
٢ ٠٧٧ ٢١٤	ارتفاع التكاليف
٢ ٠٧٧ ٢١٤	المجموع الفرعي
الاحتياطي والطوارئ	
٢ ٠٠٣ ٧٥٦	المجموع الفرعي
٢٢ ١٣٢ ٨٨٤٣	إجمالي المجموعة

المرفق الثالث

النفقات والميزانيات المتوقعة للبرنامج الرئيسي السابع-١ والبرنامج الفرعي ٣١٦٠
(بآلاف اليوروهات)

النفقات والميزانيات المتوقعة للبرنامج الرئيسي السابع-١ (مكتب مدير المشروع)

المجموع	الميزانية						مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)		
	النفقات المتوقعة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	نفقات ٢٠٠٨	نفقات ٢٠٠٩	نفقات ٢٠١٠
٢٠٠٨	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١			
	(٠)	(٠)	(٠)	(٠)	(٠)				
	لا يوجد تفصيل								
	موظفو الفئة الفنية								
	موظفو الخدمات العامة								
	المجموع الفرعي								
٢ ٣٦٩٤١		٣٥٠٠٨	٣٥٠٠٨	٣٥٠٠٨	٣٥٠٠٨	٣٣٥٠٤	٣١٥٠٦	٢٦٦٠٦	٤٨٠٣
	١٠٠	٦١٧٠٤	٦١٧٠٤	٥١٧٠٤	١٦٠٨	١٦٠٨	٢٦٠٤	١٦٠٨	
	المساعدة المؤقتة العامة								
	المجموع الفرعي للموظفين								
٢ ٣٨٥٠٩	١٠٠	٦١٧٠٤	٦١٧٠٤	٥١٧٠٤	٤٧٣٠٧	١٦٠٨	٢٦٠٤	١٦٠٨	
		٢٧٠٨	٢٧٠٨	٢٧٠٨	٢٧٠٨	٢٦٠٢	١٤٤٩	٤٤٤	٠٠٥
		٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥	٨٠٦	٥٠٧	
	١٠٠	١٣ ٦١٠٠٠	٣ ٤١٠٠٠	٣١٠٠٠	٥٥٧٠٨	٨١	٩٠٤	٢٤١ ٣٥٠٠	
		١١٠٩	١١٠٩	١١٠٩	١١٠٩	٦٠٢			
	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٩	٢٠	٩٠٩	
		٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	١٠٩			
		١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٨	٠٠٥	١١٠٩	
	المجموع الفرعي لغير الموظفين								
١٨ ٥٢٠٠٨	١٠٠	١٣ ٦٧٨٠٢	٣ ٤٧٨٠٢	٣٧٨٠٢	٦٢٦٠٠	١٣٧٠٣	٥٣٠٤	٣٤٠٠	٣٥٠٥
٢٣ ٢٧٥٠٨	٢٠٠	١٤ ٦٤٦٠٤	٤ ٤٤٦٠٤	١ ٢٤٦٠٤	١ ٤٥٠٠٥	٤٨٩٠٥	٣٩٥٠٤	٣١٧٠٤	٨٣٠٨

(٠) ميزانيات مقترحة وخاضعة للتغيير. وابتداءً من ٢٠١٢ يشمل البرنامج السابع برنامجين فرعيين جديدين هما البرنامج الفرعي ٧١٢٠ موارد موظفي المحكمة الجنائية الدولية والدعم الإداري، والبرنامج الفرعي ٧١٣٠ عناصر المجموعة ٢ (معدات الاستعمال غير المتكامل).

النفقات والميزانيات المتوقعة البرنامج الفرعي ٣١٦٠ مكتب المباني الدائمة لقلم المحكمة

المجموع	الميزانية						٣١٦٠ مكتب		المباني الدائمة لقلم المحكمة	
	٢٠١٦	(٥) ٢٠١٦	(٥) ٢٠١٥	(٥) ٢٠١٤	(٥) ٢٠١٣	(٥) ٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠		٢٠٠٩
	[يُفترض ثابتة]	[يُفترض ثابتة]	[يُفترض ثابتة]	[يُفترض ثابتة]	[يُفترض ثابتة]	[يُفترض ثابتة]	النفقات المتوقعة	النفقات	النفقات	النفقات
لا يوجد تفصيل										
موظفو الفئة الفنية										
موظفو الخدمات العامة										
المجموع الفرعي										
١٠٠٩٣٥	٢٢٧٠٣	٢٢٧٠٣	٢٢٧٠٣	٢٢٧٠٣	٢٢٧٠٣	٢٢٧٠٣	٢٠٩٤٤	٢٠١٤٥	١٩١٤٨	١٩٥٠٨
للموظفين										
المساعدة المؤقتة										
العامة										
٣٦										
٢٤٥										
٢٩٤٤										
المجموع الفرعي										
للموظفين الآخرين										
٦٧٠٩								٣٦	٢٤٥	٢٩٤٤
السفر										
	١٢٠٧	١٢٠٧	١٢٠٧	١٢٠٧	١٢٠٧	١٢٠٧	٧	٣٠٣	٢٠٣	٥٠٣
الضيافة										
الخدمات التعاقدية										
	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	١٦٦٤٢	١٣٩٤٤	٥١٤٦	٣٤٤٣
التدريب										
	٤٤٣	٤٤٣	٣٤٤	٤٤٣	٤٤٣	٤٤٣				
نفقات التشغيل العامة										
	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٤٤٨		٠٠٢	٣٠٤
اللوازم والمواد										
							٠٠١	٠٠٣	٠٠٤	
الأثاث والمعدات										
								٠٠٩	١٢٠١	
المجموع الفرعي لغير										
الموظفين										
١٠٤١٤٦	٢٢٢٠٠	٢٢٢٠٠	٢٢٢٠٠	٢٢٢٠٠	٢٢٢٠٠	٢٢٢٠٠	١٧٨٠١	١٤٣٤٩	٦٦٤٦	٤٣٠٠
المجموع										
٣٠٤٤٤٣	٤٤٩٠٣	٤٤٩٠٣	٤٤٩٠٣	٤٤٩٠٣	٤٤٩٠٣	٤٤٩٠٣	٥٠٣٨٧	٣٨١٠٤	٢٦٠٠٩	٢٦٨٠٢
(٥) ميزانيات مقترحة وخاضعة للتغيير.										
المجموع الكلي ٢٠٠٨ - ٢٠١٦										
٢٦ ٨٢٠٠٣										

المرفق الرابع

إجمالي تكلفة مشروع المباني الدائمة

نققات	نققات	نققات النفقات المتوقعة	الميزانية المقترحة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	الميزانية المتوقعة	نققات	نققات (عمالين اليوروهاات)	المجموع
٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	(٥) ٢٠١٢	(٥) ٢٠١٣	(٥) ٢٠١٤	(٥) ٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧-٢٠١٨(*)	٢٠٠٨	٢٠١٦-٢٠١٧
١،٣	٥،١	٧،٥	٧،٣	٥١،٧	٦٥،٧	٥١،٩	صفر	صفر	صفر	١٩٥،٥
الميزانية السنوية										
٠،٣	٠،٤	٠،٥	١،٤	١،٢	٤،٤	١٤،٦	٠،٢	٢٣،٣	البرنامج الرئيسي السابغ- ١	
٠،٤	٠،٥	٠،٥	٠،٥	٠،٥	٠،٥	٠،٥	صفر	٣،٥	البرنامج ٧١١٠ - مكتب مدير ٠،٣ ٠،١	
صفر	صفر	صفر	٠،٥	٠،٥	٠،٦	٦،٥	٠،١	٢،٣	البرنامج ٧١٢٠ - موارد موظفي صفر صفر	
صفر	صفر	صفر	٠،٤	٠،٢	٣،٣	١٣،٥	٠،١	١٧،٥	المحكمة الجنائية الدولية والدعم الإداري	
٠،٣	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٣،٥	البرنامج ٧١٣٠ - عناصر المجموعة ٢ (معدات الاستعمال غير المتكامل)	
٠،٣	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٠،٤	٣،٥	البرنامج الفرعي ٣١٦٠ - مكتب المباني الدائمة لقلم المحكمة	
المجموع الكلي ٢٠٠٨ - ٢٠١٦ - ٢١٦،٨٢٠١٦										

(٥) ميزانيات مقترحة وخاضعة للتغيير.

المرفق الخامس

نفقات المباني الدائمة للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر

٢٠١١

الميزانية	الجموع المنفق/من								(باليورو)
	٢٠٠٨ إلى	المجموع	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول	٢٠١٠	٢٠٠٩	
	(ب) ٢٠١١	(ب) ٢٠١١	(ب) ٢٠١١	(أ) ٢٠١١	(أ) ٢٠١١	(أ) ٢٠١١	(أ) ٢٠١٠	(أ) ٢٠٠٩	(أ) ٢٠٠٨
١- تكاليف البناء	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١-أ التكاليف المباشرة	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١-ب التكاليف غير المباشرة	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
١-ج رسوم فريق التصميم (بعد المناقصة)	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢- المخاطر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢-أ مخاطر المشروع	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢-ب مخاطر الزبناء	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣- التراخيص والمستحقات	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٣-أ التراخيص والمستحقات	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٤- الرسوم	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٤-أ المتعلقة بالتصميم	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٤-ب إدارة المشروع	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٤-ج استشاريون آخرون (مثل الاستشاريين القانونيين، والخبراء، واستشاريي الأمن، ودعم المحكمة ضمن المجموعة ٣ [فقط ٢٠١١])	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٥- تكاليف أخرى	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٥-أ نفقات أخرى متصلة بالتصميم	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
النفقات الفعلية	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
النفقات المتوقعة	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
الفارق	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر

المفتاح:

النفقات = النفقات المصروفة + الالتزامات غير المصفاة.

(أ) النفقات الفعلية.

(ب) النفقات المتوقعة.

المرفق السادس

حالة التسديد دفعة واحدة، حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (باليورو)

الدول	المبالغ المتعهد بها				المبالغ المستلمة				المبالغ المتبقية			
	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
1. ألبانيا	-	-	٦٨٥٦	٦٨٦٤	-	-	٦٨٦٥	٦٨٦٤	-	-	٦٨٦٤	٦٨٦٤
2. أندورا	-	١٨٣٠٥	-	-	١٨٣٠٥	-	-	-	-	-	-	-
3. الأرجنتين	-	-	٧٤٣٦٤١	-	٧٤٣٦٤١	-	-	-	-	-	-	-
4. أستراليا	-	١٣٦٢٩٦٠	١٣٦٢٩٦٠	١٣٦٢٩٦٠	٤٠٨٨٨٨١	١٣٦٢٩٦٠	١٣٦٢٩٦٠	١٣٦٢٩٦٠	٤٠٨٨٨٨١	١٣٦٢٩٦٠	١٣٦٢٩٦٠	١٣٦٢٩٦٠
5. بنين	-	-	٢٢٨٨	-	-	-	-	-	-	-	٢٢٨٨	-
6. بوليفيا	-	٤٥٧٧	٤٥٧٦	٤٥٧٦	١٣٧٢٩	-	-	-	١٣٧٢٩	-	-	-
7. بوركينا فاسو	-	٤٥٧٦	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٥٧٦	-
8. كمبوديا	-	-	٢٢٨٨	-	٢٢٨٨	-	-	-	٢٢٨٨	-	-	-
9. كندا	-	٦٨١١٧٥١	-	-	٦٨١١٧٥١	-	-	-	٦٨١١٧٥١	-	-	-
10. الجمهورية التشيكية	-	-	٦٤٢٩٦٣	٦٤٢٩٦٣	-	-	-	-	-	-	٣٢١٤٨١	٣٢١٤٨١
11. جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	-	٦٨٦٤	-	٦٨٦٤	-	-	-	٦٨٦٤	-	-	-
12. جيبوتي	-	٧٦٣	٧٦٣	٧٦٣	-	-	-	-	-	-	٧٦٣	٧٦٣
13. فنلندا	-	١٢٩٠٥٠٣	-	-	١٢٩٠٥٠٣	-	-	-	١٢٩٠٥٠٣	-	-	-
14. هنغاريا	-	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	٥٥٨٣٠٣	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	٥٥٨٣٠٣	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١	١٨٦١٠١
15. آيسلندا	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٤٦٦١	٨٤٦٦١	-	-
16.	٠٩٢٠٩٠	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨	٨٧٣٧٩٨
إيطاليا	١٧٨١٧٠٧	٢	٣	٣	١٧٨١٧٠٧	٢	٣	٣	١٧٨١٧٠٧	٢	٣	٣
17. الأردن	-	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣	٩١٥٣
18. ليختنشتاين	-	٢٢٨٨١	-	-	٢٢٨٨١	-	-	-	٢٢٨٨١	-	-	-
19. ليتوانيا	-	٤٧٢٨٨	٤٧٢٨٨	٤٧٢٨٨	-	-	-	-	-	-	٤٧٢٨٨	٤٧٢٨٨
20. لكسمبرغ	-	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٥	١٩٤٤٩١	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٥	١٩٤٤٩١	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٥	٩٧٢٤٥
21. موريشيوس	-	٢٥١٦٩	-	-	٢٥١٦٩	-	-	-	٢٥١٦٩	-	-	-
22.	٠٩٢٠٩٠	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣	٧٢١٤٣٣
المكسيك	-	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٣	٣٤٤٢٨٦٧	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٣	٣٤٤٢٨٦٧	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٣	١٧٢١٤٣٣
23. الجبل الأسود	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	-	-	٢٢٨٨	-	-	-
24. البرتغال	-	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٨٠٣٨٩٥	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٨٠٣٨٩٥	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧	٤٠١٩٤٧
25. ساموا	-	٢٢٨٨	-	-	٢٢٨٨	-	-	-	٢٢٨٨	-	-	-
26. سان مارينو	-	٦٨٦٤	-	-	٦٨٦٤	-	-	-	٦٨٦٤	-	-	-
27. صربيا	-	١٦٠١٧	١٦٠١٧	١٦٠١٧	٤٨٠٥١	١٦٠١٧	١٦٠١٧	١٦٠١٧	٤٨٠٥١	١٦٠١٧	١٦٠١٧	١٦٠١٧
28. جنوب أفريقيا	-	٦٦٣٥٥٧	-	-	٦٦٣٥٥٧	-	-	-	٦٦٣٥٥٧	-	-	-
٠٩٢٠٩٠	٨٧١٦٢٣	٤٦٨٦٦٠	٤٦٨٦٦٠	٤٦٨٦٦٠	٨٧١٦٢٣	٤٦٨٦٦٠	٤٦٨٦٦٠	٤٦٨٦٦٠	٨٧١٦٢٣	٤٦٨٦٦٠	٤٦٨٦٦٠	٤٦٨٦٦٠
٦	٦٦٢٩٨٤٤	٢٣٦٤٤٠	٢٣٦٤٤٠	٢٣٦٤٤٠	٨٢٨٨٧٣٤	١٥٥٤٧٨٣٦٢	١٥٥٤٧٨٣٦٢	١٥٥٤٧٨٣٦٢	٨٢٨٨٧٣٤	١٥٥٤٧٨٣٦٢	١٥٥٤٧٨٣٦٢	١٥٥٤٧٨٣٦٢
الدول	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
	المبالغ المتعهد بها	المبالغ المتعهد بها	المبالغ المتعهد بها	المبالغ المتعهد بها	المبالغ المستلمة	المبالغ المستلمة	المبالغ المستلمة	المبالغ المستلمة	المبالغ المتبقية	المبالغ المتبقية	المبالغ المتبقية	المبالغ المتبقية

المرفق السابع


التدفق النقدي والتسديد دفعة واحدة حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

المبالغ المقدرة		المبالغ الفعلية		المبالغ الفعلية ٢٠١٠				٢٠١٠ (باليورو)
٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠١٠	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول	لمحة عامة عن التدفق النقدي
النقد الوارد:								
٥,٩٣٤,٦٦٢	١١,٤٤٢,١٩٣	٢,٢٣٧,٦١٩	٢,٢٣٧,٦١٩	١٣,٠٦١,٩٤٠	١٢,٤٢٥,٨٠٠	٣,٣٢١,٤١٠	٢,٢٣٧,٦١٩	رصيد السنة السابقة
٧,٩٩٢,٨٠٥	٧,٤٩٢,٤٩٦	١٥,٧٦٢,٩٠٠	١٥,٥٤٧,٨١٦	٠	١,٣٦٣,٧٢٢	١١,٣٣٦,٨٨٢	٢,٨٤٧,٢١٢	مبالغ واردة مسددة دفعة واحدة
			٥٠,١٠٦	٢٨,٤٥٥	١٣,٧١٤	٦,٦٦٦	١ ٢٧١	الفائدة المحصلة
١٣,٩٢٧,٤٦٧	١٨,٩٣٤,٦٦٢	١٨,٠٠٠,٥١٩	١٧,٨٣٥,٥٤١	١٣,٠٩٠,٣٩٥	١٣,٨٠٣,٢٣٦	١٤,٦٦٤,٩٥٨	٥,٠٨٦,١٠٢	المجموع
النقد المدفوع:								
٣٢,٠٠٠,٠٠٠	١٣,٠٠٠,٠٠٠	٥,١٣٣,٣٢٦	٤,٨١٢,٨٠٤	١,٤٩٢,٦٥٨	٧٤١,٢٩٦	٨١٤,١٥٨	١,٧٦٤,٦٩٢	تكاليف المباتي الدائمة
		١,٤٢٥,٠٠٠	١,٤٢٥,٠٠٠			١,٤٢٥,٠٠٠		تسديد قرض وزارة الخارجية الهولندية
-١٨,٠٧٢,٥٣٣	٥,٩٣٤,٦٦٢	١١,٤٤٢,١٩٣	١١,٥٩٧,٧٣٧	١١,٥٩٧,٧٣٧	١٣,٠٦١,٩٤٠	١٢,٤٢٥,٨٠٠	٣,٣٢١,٤١٠	الرصيد المرحل

المجموع	المبالغ المقدرة (٠)				توقعات ٢٠١١		المبالغ الفعلية ٢٠١١		٢٠١١ (باليورو)
	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	الربع الرابع ٢٠١١	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول	لمحة عامة عن التدفق النقدي
									النقد الوارد:
-١٠٤,٤٤٢,٤٨٢	-٣٨,٧٤٢,٤٨٢	١٢,٩٥٧,٥١٨	١٣,١٩١,٤٠٤	١١,٥٩٧,٧٣٧	١٦,٢٧٨,٩٩٢	١٦,٩٥١,٠٩٩	١٦,٦٦٣,٠٢٩	١١,٥٩٧,٧٣٧	رصيد السنة السابقة
صفر	صفر	صفر	٧,٠٦٦,١١٤	٨,٨٢٨,٧٣٤	٠	١,٩١٥,٩٢٤	١,٧٠٠,٤٦٠	٥,٢١٢,٣٥٠	مبالغ واردة مسددة دفعة واحدة
			٥٣,٨٤٢	٥,٠٠٠	٢٩,٣٠٨	١٣,٩٥٣	٥,٥٨١		الفائدة المحصلة
-١٠٤,٤٤٢,٤٨٢	-٣٨,٧٤٢,٤٨٢	١٢,٩٥٧,٥١٨	٢٠,٢٥٧,٥١٨	٢٠,٤٢٦,٤٧١	١٦,٢٨٣,٩٩٢	١٨,٨٩٦,٣٣١	١٨,٣٧٧,٤٤٢	١٦,٨١٥,٦٦٨	المجموع

المرفق الثامن

هيكل الحوكمة الجديد



قرار بشأن المباني الدائمة*

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تشير إلى القرارات التي اعتمدت فيما يتعلق بالمباني الدائمة، بما في ذلك القرار ICC-ASP/6/Res.1^(٤)، والقرار ICC-ASP/7/Res.1^(٥)، والقرار ICC-ASP/8/Res.5^(٦)، والقرار ICC-ASP/8/Res.8^(٧)، والقرار ICC-ASP/9/Res.1^(٨)، وإذ تعيد التأكيد على أهمية المباني الدائمة لمستقبل المحكمة،

وإذ تحيط علماً بتقرير لجنة المراقبة بشأن المباني الدائمة^(٩)، وتوصيات المراجع الخارجي للحسابات^(١٠)، وتقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة والسابعة عشرة والتوصيات الواردة بهما^(١١)،

وإذ تكرر الإعراب عن عزمها الأكيد في إنجاز المباني بالميزانية المحددة وبالباقي ١٩٠ مليون يورو (مستوى أسعار ٢٠١٤) طبقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1، وتؤكد أهمية الدور الذي تقوم به لجنة المراقبة في تنفيذ أي إجراءات تتم بموجب السلطة المخولة لها وتكون لازمة لضمان سير العمل في المشروع بسلامة وفي حدود الميزانية فضلاً عن تخفيض تكاليف ملكية المباني إلى أدنى حد ممكن،

وإذ تسلم بأهمية الفعالية والكفاءة في صنع القرار، والخطوط الواضحة للسلطة، والدقة في تحديد المخاطر وإدارتها، وفرض رقابة صارمة على التغييرات في التصميم لضمان التناسب بين المشروع والتكلفة، وترحب بالخطوات التي اتخذتها لجنة المراقبة لتنفيذ الترتيبات الإدارية الجيدة لمشروع المباني الدائمة، وباشتراك المحكمة والدولة المضيفة في هذا الجهد المشترك،

وإذ ترحب بإعلان ٢٨ من الدول الأطراف التزامها بسداد أنصبتها دفعة واحدة وفقاً للمبادئ الواردة في المرفق الثالث من القرار ICC-ASP/7/Res.1، وبأنه ورد فعلاً حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ما مجموعه ٢٦,٥ مليون يورو من إجمالي المبلغ الذي تم الالتزام به والبالغ قدره ٣٣,٣ مليون يورو،

* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة ICC-ASP/10/22، المرفق التاسع.

^(١) الوثائق الرسمية... الدورة السادسة... ٢٠٠٧... (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث.

^(٢) الوثائق الرسمية... الدورة السابعة... ٢٠٠٨... (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث.

^(٣) الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة... ٢٠٠٩... (ICC-ASP/8/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

^(٤) الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة (المستأنفة)... ٢٠١٠... (ICC-ASP/8/20/Add.1)، الجزء الثاني.

^(٥) الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠... (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني.

^(٦) ICC-ASP/10/22.

^(٧) الوثائق الرسمية... الدورة العاشرة... ٢٠١١... (ICC-ASP/10/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم-أولاً.

^(٨) المرجع نفسه، الجزء أ-١ و-٢.

وإذ تلاحظ أن المحكمة قدّرت كميّاً في ١ آذار/مارس ٢٠١١ التكاليف الأخرى ذات الصلة بالمشروع ولكن غير ذات الصلة المباشرة بالتشييد بمبلغ ٤٢,٢ مليون يورو،

وإذ تلاحظ أن هذه التكاليف تتعلق بعناصر الاستعمال وتشمل نوعين من العناصر: (أ) عناصر المجموعة ٣ البالغ قدرها ٢٢,١ مليون يورو للمعدات وأجهزة الاستعمال المدمجة، أي العناصر الثابتة المدمجة في التصميم؛ و(ب) عناصر المجموعة ٢ والتكاليف الأخرى ذات الصلة، التي كانت تبلغ أصلاً ٢٠,١ مليون يورو وخفضت بعد ذلك إلى ١٩,٨ مليون يورو، لأجهزة الاستعمال غير المدمجة، أي للعناصر غير الثابتة، والتكاليف الأخرى مثل تكاليف النقل، والموظفين الإضافيين، وأجور الخبراء الاستشاريين،

وإذ تلاحظ أن تكاليف الملكية عند الانتهاء من مرحلة التصميم النهائي (الاستهلاك والتكاليف المالية وتكاليف التشغيل) تقدر حالياً بنحو ١٧ مليون يورو سنوياً^(٩)،

وإذ ترحب بإستراتيجية مراجعة التكاليف التي وضعتها لجنة المراقبة لتغطية تكاليف العنصرين ٢ و٣ وللتقليل من تأثيرها على عملية الميزنة السنوية، فضلاً عن إبقاء تكاليف التشييد في حدود الميزانية الإجمالية، وإذ تشجع الاستمرار في الاتجاه التزولي لهذه التكاليف،

وإذ تشدد على ضرورة تسليم المباني الدائمة بنوعية جيدة وفي حدود الميزانية المعتمدة، وبأن لجنة المراقبة مكلفة بالتالي بضمان أن يتماشى التصميم والمتطلبات الوظيفية للمشروع باستمرار مع الموارد المتفق عليها، وبالإبقاء على تكاليف الملكية عند أدنى حد ممكن؛

وإذ تدرك بإنشاء الصندوق الاستئماني للتبرعات المخصصة لتشييد المباني الدائمة وبإمكان تقديم أي مساهمات طوعية في شكل أموال مخصصة لأغراض معينة، أو مساهمات عينية، بعد التشاور مع لجنة المراقبة؛

أولاً - المشروع: الميزانية والتقيد بالحدود الزمنية

- ١- ترحب بتقرير لجنة المراقبة وتعرب عن تقديرها لمجلس إدارة المشروع ولجنة المراقبة للتقدم المحرز في مشروع المباني الدائمة منذ الدورة التاسعة للجمعية؛
- ٢- ترحب بإنجاز مرحلة التصميم النهائي لمشروع المباني الدائمة وتوافق على مخطط التدفقات النقدية المنقحة الوارد في التذييل الأول؛
- ٣- ترحب أيضاً باستمرار بقاء المشروع في حدود الميزانية المعتمدة البالغ قدرها ١٩٠ مليون يورو؛
- ٤- توافق على إستراتيجية لجنة المراقبة للإبقاء على التكاليف في حدود الميزانية عن طريق التركيز على الميزانية الإجمالية وليس على الموارد المتاحة في كل مرحلة من مراحل المشروع؛
- ٥- توافق على أن لا تتجاوز تكاليف العناصر غير المدمجة (المجموعة ٢) والتكاليف الأخرى ذات الصلة مبلغ ١٩,٨ مليون يورو، وعلى أن يتم اعتمادها سنوياً في ميزانية المحكمة؛

^(٩) التقرير عن أنشطة لجنة المراقبة، ICC-ASP/10/22، الفقرات ٩١-٩٨.

- ٦- *توافق أيضاً* على أن تكاليف العناصر المدمجة (المجموعة ٣) تكاليف متصلة بالتشييد وأنها تدخل بالتالي في نطاق الميزانية الإجمالية التي يبلغ قدرها ١٩٠ مليون يورو، و*توافق كذلك* على استيعاب هذه العناصر والتكاليف المتصلة بها بالكامل في الميزانية الإجمالية لعدم تجاوز الحدود المقررة لهذه الميزانية؛
- ٧- تأذن للجنة المراجعة بالقيام، عند الاقتضاء، باستعراض التصميم و/أو المتطلبات الوظيفية من أجل ضمان النوعية الجيدة للمباني ولكن مع بقاء الميزانية في حدود التكاليف المعتمدة، ولتحقيق هذا الغرض، *تطلب إلى* مدير المشروع أن يضمن تنفيذ التعديلات المطلوبة بأقل تكلفة إضافية ممكنة نتيجة للتأخير وغير ذلك من العوامل، من أجل ضمان التوازن الإيجابي بين التكاليف الإضافية والوفورات التي يمكن تحقيقها من خلال التعديلات؛
- ٨- *تطلب إلى* لجنة المراقبة ومدير المشروع والمحكمة أن تؤخذ في الاعتبار، عند اتخاذ قرارات بشأن تصميم المشروع، الآثار على التكاليف التشغيلية المقبلة للمحكمة، وتؤكد على ضرورة المضي قدماً في المشروع بطريقة تؤدي إلى الإبقاء على التكاليف التشغيلية المقبلة للمباني الدائمة، بما في ذلك تكاليف الصيانة، عند أدنى حد ممكن، بالنظر إلى القيود المفروضة على الميزانية؛
- ٩- *تخطط علماً* بمجموع المساحة الأرضية الإجمالية المعدلة التي لا تزيد على ٥٢ ٤٥٠ متراً مربعاً نتيجة هندسة القيمة التي أجريت في آذار/مارس ٢٠١١ و*توافق عليها*؛
- ١٠- *تخطط علماً* بأن التاريخ المحدد لإنجاز المباني الدائمة هو أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ مع الاستعداد لانتقال المحكمة إلى تلك المباني في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وتشجع مدير المشروع، بالتشاور مع لجنة المراقبة والمحكمة والدولة المضيفة، على مواصلة البحث عن طرق للحد من أي تأخير وما قد يترتب عليه من نتائج؛
- ١١- تشدد على عدم استخدام ميزانية المشروع لتغطية أي تأخير ينتج عن جدول الهدم؛
- ١٢- ترحب بالقرار الذي اتخذته لجنة المراقبة للتعاقد على أساس أعلى جودة بأفضل سعر ممكن، مع الاتفاق مع المتعهد على آلية للتكاليف المستهدفة يتم من خلالها ضمان الحد الأعلى للأسعار، مع حوافز لاستمرار البحث عن وفورات إضافية أثناء فترة التشييد.

ثانياً - الحوكمة

- ١٣- تشدد على أهمية وجود رؤية وملكية مشتركة للمشروع بين جميع الجهات المعنية وكذلك على أهمية التنسيق والاتصال بصورة فعّالة بين مدير المشروع والمحكمة والدولة المضيفة في جميع مراحل مشروع المباني الدائمة وعلى جميع مستوياته، و*توافق*، في هذا الصدد على ترتيبات الحوكمة المنقحة التي اعتمدها لجنة المراقبة، وترحب بالتحسين المعلن في فعالية عملية صنع القرار؛
- ١٤- تشدد على ضرورة إسهام ومشاركة الدولة المضيفة بصورة كاملة في جميع مراحل المشروع وعلى جميع مستوياته وتلاحظ أيضاً أهمية التزام الدولة المضيفة بالتعاون المستمر؛
- ١٥- تعيد التأكيد على أهمية الدور الذي يقوم به مدير المشروع في توفير الريادة الإستراتيجية والإدارة الشاملة للمشروع، وتذكر بالمسؤوليات الملقاة على عاتقه لتحقيق أهداف المشروع والتقييد بالآجال المحددة والتكاليف والشروط المتعلقة بالجودة، على النحو الوارد في القرار ICC-ASP/6/Res.1،

وتدعو المسجّل إلى تفويض السلطات لمدير المشروع حيثما كان ذلك ضرورياً وحسب المستوى المطلوب، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية، فيما يتعلق بالارتباطات المالية لمشروع المباني الدائمة.

١٦- تطلب إلى مدير المشروع أن يعد، بالاشتراك مع المحكمة، وفقاً للفقرة ٥ من المرفق الخامس من القرار ICC-ASP/7/Res.1، توصيات بشأن سبل تحسين المبادئ التوجيهية المنطبقة على العقود والنفقات حالياً من أجل تفادي أي تأخير لا مبرر له في تنفيذ المشروع في المستقبل وأن يقدم هذه التوصيات إلى لجنة المراقبة للموافقة عليها؛

ثالثاً- التقارير المالية

١٧- تطلب إلى مدير المشروع أن يواصل، بالتشاور مع لجنة المراقبة، وفقاً للقرار ICC-ASP/6/Res.1، تقديم أرقام مفصلة كل سنة للتكلفة التقديرية النهائية للمشروع بالاستناد إلى آخر المعلومات المتاحة، بما في ذلك الجدول المتعلق باستخدام الأموال المتأتية من الأنصبة المقررة المسددة دفعة واحدة، وذلك لكي تنظر فيها الجمعية في دورتها العادية؛

١٨- تطلب إلى المحكمة أن تبقى قيد الاستعراض، بالتشاور مع الدول التي تعهدت بسداد أنصبتها المقررة دفعة واحدة، الجدول الزمني لاستلام هذه المدفوعات، وأن تبقى لجنة المراقبة على الدوام على علم بها؛

١٩- تطلب إلى مدير المشروع أن يواصل تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية، عن طريق لجنة المراقبة، عما تحقق من تقديرات السنة الماضية ومستوى الإنفاق؛

رابعاً- إدارة المشروع

٢٠- تطلب إلى مدير المشروع أن يبقى قيد الاستعراض دليل المشروع، وخطة المشروع، وأن يقدم تقريراً بشأنهما إلى لجنة المراقبة؛

٢١- تطلب إلى لجنة المراقبة أن تواصل إعداد وتنفيذ إستراتيجية مراجعة الحسابات؛

خامساً- المساهمات الطوعية

٢٢- تكرر دعوة أعضاء المجتمع المدني الذين أثبتوا التزامهم بولاية المحكمة إلى جمع الأموال لمشروع المباني الدائمة؛

سادساً- تجديد عضوية لجنة المراقبة

٢٣- تويد توصية المكتب، طبقاً للمرفق الثاني من القرار ICC-ASP/6/Res.1، بأن تتألف العضوية في لجنة المراقبة لفترة الولاية القادمة من الدول المشار إليها في التذييل الثاني لهذا القرار؛

سابعاً- التقارير المقبلة للجنة المراقبة

٢٤- تطلب إلى لجنة المراقبة أن تبقى هذه المسألة قيد الاستعراض، وأن تواصل تقديم التقارير المرحلية المنتظمة إلى المكتب، وأن تقدم تقريراً بذلك إلى الجمعية في دورتها القادمة.

التدليل الأول

مخطط التدفق النقدي

ميزانية مشروع المباني الدائمة (بملايين اليورو)

المجموع	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	المجموع الكلي	مجموع التكاليف	
	النقل	التشييد			م ت ن + المناقصة		م ت ن**	م ت أ*			
									١٣٦,١	-١ تكاليف البناء	
١٢١,٨		٣٦,٥	٤٨,٧	٣٦,٥					١٢١,٨	١ (أ) التكاليف المباشرة	
٨,٩		٢,٧	٣,٦	٢,٧					٨,٩	١ (ب) غير المباشرة (باستثناء التكاليف العامة للموقع)	
٥,٤		٠,٥	٠,٨	٢,٣	١,٧				٥,٤	١ (ج) أتعاب فريق التصميم (بعد المناقصة)	
									٣٢,٩	-٢ المخاطر	
٢٧,٦	-	٩,٠	١٠,٣	٧,٣	١,٠	-	-	-	٢٧,٦	٢ (أ) مخاطر المشروع (جميع الحالات، بما في ذلك التصميم أو الأطراف الثالثة)	
٥,٣	-	٢,٥	١,١	١,٥	٠,٢	-	-	-	٥,٣	٢ (ب) مخاطر العملاء (خارج المشروع مثل البلدية)	
٢,٦	-	-	-	-	٢,٦	-	-	-	٢,٦	-٣ التراخيص والرسوم	
					٢,٦				٢,٦	التراخيص والرسوم	
									١٦,٩	-٤ الأجر	
٧,٩	-	-	-	-	-	٥,٢	٢,٧	-	٧,٩	٤ (أ) المتصلة بالتصميم	
٦,٦		٠,٥	٠,٨	١,٠	٠,٣	١,٠	١,٤	٠,٧	٠,٩	٤ (ب) إدارة المشروع	
٢,٤	-	٠,١	٠,٤	٠,٤	٠,٥	٠,٤	٠,٢	٠,٤	٢,٤	٤ (ج) الخبراء الآخرين	
١,٥	-	-	-	-	-	-	١,٥	-	١,٥	٥- تكاليف أخرى	
١٩٠,٠	-	٥١,٩	٦٥,٧	٥١,٧	٦,٣	١,٠	٧,٠	٥,١	١,٣	١٩٠,٠	المجموع
	٥١,٩	٦٥,٧	٥١,٧	٧,٣		٧,٠	٥,١	١,٣	-	-	
	١٩٠,٠	١٣٨,١	٧٢,٤	٢٠,٧		١٣,٤	٦,٤	١,٣			المجموع التراكمي

ملاحظة: الأرقام أعلاه تقديرات فقط وخاضعة للتغيير.

(*) م ت أ: مرحلة التصميم الأولي.

(**) م ت ن: مرحلة التصميم النهائي.

التذييل الثاني

الدول الأفريقية

١- كينيا

دول آسيا ومنطقة المحيط الهادي

٢- اليابان

٣- جمهورية كوريا

دول أوروبا الشرقية

٤- رومانيا

مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي

٥- الأرجنتين

٦- المكسيك

دول أوروبا الغربية ودول أخرى

٧- ألمانيا

٨- إيطاليا

٩- [سويسرا]

١٠- المملكة المتحدة
